



جامعة الأزهر

كلية الشريعة والقانون بأسسيوط

المجلة العلمية

الحماية النظامية للطالب في جامعة أم القرى - دراسة من منظور نظامي وتحليلي -

إعداد

د/ عبد الرحمن بن عبد الله الخلفي

الأستاذ المشارك بكلية الدراسات القضائية والأنظمة بجامعة أم القرى

(العدد السادس والثلاثون الإصدار الثاني أبريل ٢٠٢٤م الجزء الثاني)



﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ
وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

(سورة المجادلة: الآية ١١)

الحماية النظامية للطلاب في جامعة أم القرى

- دراسة من منظور نظامي وتحليلي -

عبد الرحمن بن عبد الله الخليفي.

قسم الأنظمة، كلية الدراسات القضائية والأنظمة، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: Alkhulifi55@gmail.com

ملخص البحث:

تعد الحماية النظامية للطلاب، هي الضمان الذي من خلاله يتمتع الطالب بكافة حقوقه في مراحل الدراسة في الجامعة، وهو ما عرضنا له في هذا البحث الموسوم بـ: "الحماية النظامية للطلاب في جامعة أم القرى - دراسة من منظور نظامي وتحليلي"، وجاء البحث في مقدّمة تضمنت أهميته ومشكلته وتساؤلاته، وأهدافه والدراسات السابقة، والمنهج المتبع في معالجة إشكالية البحث، ثم مبحثين: المبحث الأول بعنوان: ماهية الحماية النظامية للطلاب في جامعة أم القرى، وذلك من خلال ثلاثة مطالب، الأول: مفهوم الحماية النظامية. والثاني: التعريف بالطالب الجامعي، والثالث: التعريف بجامعة أم القرى ومكانتها العلمية، وأما المبحث الثاني: فهو عن الأحكام الموضوعية للحماية النظامية للطلاب الجامعي، وتناولناه أيضاً في ثلاثة مطالب الأول: أنواع الحماية النظامية للطلاب الجامعي، والثاني: صور الحماية النظامية للطلاب الجامعي والثالث: جهود جامعة أم القرى في تحقيق الحماية النظامية للطلاب الجامعي، وخاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات، والتي خلصت إلى مدى اعتناء جامعة أم القرى بطلابها وإعدادهم وفق التعليم الإسلامية الشاملة المتكاملة من جميع النواحي.

الكلمات المفتاحية: الحماية - النظامية - الطلاب - جامعة - أم القرى.

Institutional Protection of Students at Umm Al-Qura University

A Study from a Systemic and Analytical Perspective

Abdul Rahman bin Abdullah Al-Khulifi,

**Department of Regulations, College of Judicial Studies and
Regulations, Umm Al-Qura University, KSA.**

Emial: Alkhulifi55@gmail.com

Abstract:

This research tackles the institutional protection for the student that guarantees their rights while studying at university. The research consists of an introduction, two sections and a conclusion. The introduction deals with the research problem, questions, objectives, previous studies, and the methodology used in addressing the research problem. The first section, which is entitled “Institutional Protection of the Student at Umm Al-Qura University” touches on three topics: the concept of institutional protection, introducing the university student, and introducing Umm Al-Qura University and its academic standing. The second section is about the substantive provisions for the institutional protection of the university student. This section also touches on three topics:

types of institutional protection for the university student, forms of institutional protection for the university student, and Umm Al-Qura University's efforts to achieve institutional protection for the university student. The conclusion includes the most important results and recommendations, which indicate the extent to which Umm Al-Qura University cares for its students and prepares them in accordance with comprehensive and integrated Islamic teachings in all aspects.

Key Words: Protection – Institutional – Students – University – Umm Al-Qura.

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه
أما بعد :

تشكل الجامعات ثقلًا علميًا وأكاديميًا وتقدمًا، وتحققُ الإجازات العلمية والتقنية، من خلال ما توفره من بيئة علمية وكوادر مؤهلة في شتى الميادين العلمية المختلفة، وأصبح دور الجامعات ظاهرًا جليًا في تنمية المجتمعات البشرية، وصنع حاضرها، وتخطيط معالم مستقبلها، بوصفها القاعدة الأساس التي تُعدُّ القادة فكريًا وعمليًا للإسهام في بناء مجتمعاتهم.

وبما أن الطالب الجامعي أحد العناصر المهمة في المنظومة التعليمية الجامعية، لذا فإن الجامعات تولي طلابها جلَّ عنايتها، وتسخر لهم الإمكانيات المادية، وتوفر لهم البيئة التعليمية والتنظيمية التي تسهم في الارتقاء بمستوياتهم العلمية والمهنية، وتضع اللوائح المناسبة لحماية حقوقهم ومساعدتهم على تحقيق الأهداف المرسومة في هذا الميدان.

ونظرًا لما لهذا الموضوع من أهمية بالغة، تأتي هذه الدراسة بعنوان: (الحماية النظامية للطلاب في جامعة أم القرى)، لبيان هذا الجانب وإيضاح أهمية الدراسة الجامعية، والبيئة التعليمية، ودور اللوائح والأدلة الإجرائية الجامعية في حماية حقوق الطلاب والطالبات على حدٍ سواء، وما يتعلق بذلك من خلال النصوص الواردة في الكتاب والسنة في أهمية طلب العلم، مع تسليط الضوء على بعض النصوص النظامية في المملكة العربية السعودية واللوائح الجامعية المتعلقة بهذا الموضوع.

أولاً - أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في النقاط الآتية:

(١) مناسبة الموضوع ومضمونه للتطور المنشود في رؤية المملكة (٢٠٣٠).
(٢) إن هذا الموضوع له أهمية بالغة لدى طلاب الجامعات عموماً، وطلاب جامعة أم القرى على وجه الخصوص، وهو جديرٌ بأن يأخذ حقه من الدراسات والبحوث المتنوعة التي تعني بتأصيله وترتيبه وإظهاره بشكلٍ علمي مفهوم وواضح.

(٣) إن هذا الموضوع له تعلقٌ بالأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة، وهو مما تمس الحاجة إليه وإلى معرفته وسبر أغواره.

(٤) توعية الطالب بحقوقه وواجباته النظامية بجامعة أم القرى، ومعرفة سبل حمايتها، وهذا يساعد على نجاح العملية التعليمية.

ثانياً - مشكلة البحث، وتساؤلاته:

إن ما يحدث في العصر الحديث من تطورات سريعة في مختلف مجالات الحياة، وما يصاحبه من تغيرات مفاجئة، ومتتالية في المجتمع ومؤسساته وعاداته وتقاليده، جعل العلم هو السبيل الأوحى للوصول إلى مواكبة المجتمع والقدرة على التميز فيه، وهنا كان لا بد من وضع أطرٍ للعملية التعليمية في البيئة الجامعية بما يحفظ حق الطالب الذي يعد أحد الأركان الأساسية في المنظومة التعليمية.

قد نظمت وزارة التعليم هذا الموضوع من خلال مؤسساتها التعليمية والجامعية، وأعطت جانباً كبيراً من الرعاية والاهتمام، ولعل هذا البحث يسهم في إبراز هذا الجانب، وبيان الأحكام والأنظمة المتعلقة به، وبيان الوصول إلى حلول نافعة، ونتائج وتوصيات يمكن الاستفادة منها في هذا المجال مع إيضاح أهمية

التعليم الجامعي ضمن المؤسسات التعليمية، ويمكن تلخيص مشكلة الدراسة في سؤال رئيس، تتفرغ عنه تساؤلات أخرى، ألا وهو (ما الحماية النظامية التي تحفظ حقوق الطالب الجامعي؟)، ويتفرغ من هذا السؤال الأسئلة الآتية:

- (١) من هو الطالب الجامعي؟
- (٢) ما الأهمية الأكاديمية لجامعة أم القرى؟
- (٣) ما أهمية التعليم الجامعي؟
- (٤) ما أهم حقوق الطالب في جامعة أم القرى؟
- (٥) وما أهم اللوائح النظامية المتعلقة بحقوق الطالب الجامعي؟
- (٦) ما أبرز مقومات البيئة التعليمية الجامعية؟

ثالثاً - أهداف البحث:

يسعى البحث للوصول إلى أهداف عدة، من أبرزها:

- (١) بيان أنواع الحماية النظامية وأهميتها للطالب الجامعي.
- (٢) التعريف بالجامعة والطالب الجامعي، وحقوقه النظامية.
- (٣) إبراز المكانة العلمية والحضارية والتاريخية لجامعة أم القرى.
- (٤) بيان النصوص النظامية المتعلقة بالحماية النظامية للطالب الجامعي.
- (٥) الوصول إلى نتائج وتوصيات فاعلة وعملية ومفيدة.
- (٦) محاولة الإسهام في إثراء المكتبات العلمية عموماً، بهذا الموضوع المهم، وتقديمه بصورة علمية تنفع البلاد والعباد بإذن الله تعالى.
- (٧) فتح المجال للباحثين الآخرين في سبر أغوار هذه الدراسات للوصول إلى نتائج أخرى إضافية ومثمرة.

رابعاً - الدراسات السابقة:

تعد الدراسات السابقة خطوة مهمة من خطوات البحث العلمي، لما لها من فائدة كبيرة في مساعدة الباحث على اشتقاق وصياغة مشكلة الدراسة وتوصيفها، وكذلك الوقوف على جوانب القوة في موضوع الدراسة، مع عرض أهم الأبحاث والدراسات السابقة المرتبطة بالموضوع وذلك بهدف:

- الوقوف على بعض الجهود التي بذلت في مجال الدراسة، والاستفادة من منهجها في الدراسة وأهم النتائج التي توصلت إليها.

- تحديد أوجه الشبه والاختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية، ومن ثم يتضح مدى إسهام الدراسة الحالية في هذا المجال.

- الاستفادة من نتائج الدراسات السابقة في الوقوف على مقومات ومعايير النجاح التي يجب أن تتوفر في بيان آليات تحقيق الحماية النظامية للطالب، حتى تؤدي الدراسة دورها على أكمل وجه.

ولذا قام الباحث برصد عدد من الدراسات السابقة ذات العلاقة بدراسته، بهدف الاستفادة منها، وتوظيفها في الدراسة الحالية، ونعرض لدراستين فقط، كنماذج لموضوع من الدراسات السابقة، وذلك على النحو الآتي:

الدراسة الأولى - دراسة بعنوان: "الدور التربوي للجامعة في مواجهة ظاهرة التنمر على طلابها: دراسة تحليلية".

هدف هذا البحث إلى استنباط الدور المتوقع من الجامعة في حماية طلابها من آثار التنمر المختلفة، ومن ثم التوصل إلى مجموعة من الآليات المناسبة التي يمكن أن تساعد الجامعة على القيام بهذا الدور، وقد استخدم البحث المنهج الوصفي؛ حيث تم تحليل الأدبيات التي تناولت مفهوم التنمر، ومكوناته، وأنواعه،

كذا أهم الأسباب الدافعة لممارسة الطلاب لسلوك التمر، كذا أهم تأثيراته المختلفة على الطلاب، واقتراح مجموعة من الأدوار التربوية التي يمكن أن تقوم بها الجامعة في التصدي للتمر، وحماية طلابها من آثاره المختلفة، ومجموعة من الآليات التي يمكن أن تساعد على القيام بهذه الأدوار، ثم عرض البحث مجموعة الأدوار التربوية المقترحة على عينة من أعضاء هيئة التدريس والقيادات الأكاديمية (عمداء- وكلاء- رؤساء أقسام) من كليات التربية بخمس جامعات هي: الإسكندرية، طنطا، المنصورة، كفر الشيخ، أسيوط؛ وذلك للتعرف على آرائهم حول كل من درجة أهمية الأدوار التربوية المقترحة للجامعة لمواجهة التمر، وحماية طلابها من آثاره المختلفة، ومدى مناسبة الآليات المقترحة لمساعدة الجامعة على القيام بهذه الأدوار، ومن خلال نتائج التحليل الإحصائي لاستجابات أفراد العينة، تم التوصل لاتفاق عينة الدراسة على أهمية كل من الأدوار التربوية المقترحة، والآليات اللازمة لممارسة الجامعة لهذه الأدوار، وطرح مجموعة من التوصيات اللازمة لتفعيل هذه الأدوار، وتلك الآليات^(١).

الدراسة الثانية - دراسة بعنوان: "حقوق الطلاب في الحياة الجامعية ومعوقات تفعيلها بالجامعات السعودية من وجهة نظر الطلاب".

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على حقوق طالب الجامعة ومعوقات تفعيلها بالجامعات السعودية من وجهة نظر الطلاب، واستخدمت الاستبيان لتحقيق هذين الهدفين على عينة عشوائية طبقية مكونة من (٤٤٣) طالباً، وتوصلت الدراسة

(١) عبير محمود محمد عشوش، الدور التربوي للجامعة في مواجهة ظاهرة التمر على طلابها: دراسة تحليلية، مجلة كلية التربية بالمنصورة، جامعة المنصورة - كلية التربية، العدد ١١٦، الجزء الأول، مصر، أكتوبر، ٢٠٢١م.

إلى عدة نتائج ومنها: أن الجامعة السعودية تتيح للطلاب ممارسة حقوقه في الحياة الجامعية، ولكن ليست بالصورة المرضية والمستوى المأمول؛ حيث عبرت عينة الدراسة على أنها توافق على توافر بعض حقوق طالب الجامعة التي رصدتها هذه الدراسة، بينما عبرت على أنها غير متأكدة من توافر حقوق أخرى، وأفادت أيضاً بالموافقة على توافر بعض المعوقات التي تحد من تفعيل حقوق طالب الجامعة، بينما أفادت بأنها غير متأكدة من توافر معوقات أخرى، كما أظهرت الدراسة وجود فروق دالة إحصائياً بين متوسطات استجابات العينة نحو حقوق طالب الجامعة بفعل متغيرات الجامعة والتخصص والمستوى الدراسي، بينما لم تظهر فروق دالة إحصائياً نحو المحور ذاته بفعل متغيري نوع المشاركة في الأنشطة الطلابية ومكان السكن، كما أظهرت بأنه لا توجد فروق دالة إحصائياً بين متوسطات استجابات العينة نحو معوقات تفعيل حقوق الطالب بفعل المتغيرات نفسها^(١).

التعليق على الدراسات السابقة:

يتبين لنا من العرض السابق للدراستين السابقتين، أن الدراسة الأولى ركزت على حق واحد من حقوق الطلبة، وهو حماية الطلبة من ظاهرة التنمر، ولا يمكن إنكار المعالجة الجيدة التي تناولتها هذه الدراسة لحماية الطالب من ظاهرة التنمر، بيد أن ذلك جاء على حساب العديد من حقوق الطالب المشمولة بالحماية النظامية، في حين تعرضت الدراسة الثانية لمدى ما توفره الجامعات السعودية من

(١) مساعد بن عبدالله النوح، حقوق الطلاب في الحياة الجامعية ومعوقات تفعيلها بالجامعات السعودية من وجهة نظر الطلاب، مجلة كلية التربية، جامعة الإسكندرية - كلية التربية، المجلد ١٩، العدد ١، مصر، ٢٠٠٩م.

حقوق للطلاب الجامعي، غير أن ذلك لا يمنع من وجود العديد من المعوقات، إلا أن ما يؤخذ على هذه الدراسة أنها كانت نقلاً - لا غير - لوجهات نظر عينة من الطلبة، دون أن تقدم لنا - الدراسة - ما هي الحقوق محل الحماية النظامية؟ وما هي معوقات حماية هذه الحقوق؟ فهي وإن كانت تناولت الموضوع بشكل جيد من الناحية الإحصائية، إلا أنها خلت من توصيات يمكن من خلالها تحقيق حماية نظامية كاملة للطلاب الجامعي.

ومن ثم تبرز أهمية دراستنا الحالية - التي نحن بصدها - باعتبارها تعرضت لكافة صور الحماية النظامية للطلاب، وكللت ذلك ببيان جهود جامعة أم القرى في رعاية حقوق الطلبة وضمان التمتع بها، وكلنا أمل أن تصل هذه الدراسة إلى يد المنظم السعودي عليها تساهم ولو بشيء يسير في الاهتمام بما جاء بها من توصيات نتجت من خلال معالجة إشكالياتها، والإجابة على تساؤلاتها، بغية تحقيق أهدافها.

خامساً - منهج البحث:

بالنظر إلى موضوع البحث، فإن المنهج المناسب له هو المنهج الوصفي القائم على استقراء وتأصيل كافة ما يرد من الأنظمة واللوائح ذات الصلة بموضوع البحث.

سادساً - خطة البحث:

تأسيساً على ما تقدم، تم تقسيم خطة هذا البحث إلى مبحثين وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: ماهية الحماية النظامية للطلاب في جامعة أم القرى.

المبحث الثاني: أنواع الحماية النظامية للطلاب في جامعة أم القرى وصورها.

الخاتمة: اشتملت على أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول

ماهية الحماية النظامية للطلاب في جامعة أم القرى

نعرض لهد المبحث من خلال أربعة مطالب، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: أهمية العلم في الشريعة الإسلامية

المطلب الثاني: مفهوم الحماية النظامية.

المطلب الثالث: التعريف بالطلاب الجامعي.

المطلب الرابع: التعريف بجامعة أم القرى ومكائنها العلمية.

المطلب الأول

أهمية العلم في الشريعة الإسلامية

جاءت نصوص الشريعة الإسلامية بتعظيم جانب العلم وطلبه وتحصيله لما له من دور مهم في بناء حضارات الأمم ونهضتها ورفيها، وقد أرشد الله رسوله الأمين أن يسأله الزيادة من العلم؛ وذلك لما للعلم من فضل عظيم، وأثر طيب مبارك؛ فقال - سبحانه-: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾^(١)، ونفى التسوية بين أهل العلم وغيرهم فقال - جل ذكره -: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(٢)، ورفع من شأن العلماء ومكانتهم، فقال سبحانه: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾^(٣).

(١) سورة طه: الآية رقم (١١٤).

(٢) سورة الزمر : الآية رقم (٩).

(٣) سورة المجادلة: الآية رقم (١١).

كما أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - أن التفقه في الدين أمانة على إرادة الخير وعلامة على الفلاح، فعن معاوية - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين"^(١).
ومن الأحاديث الدالة على أن فضل العلم يفوق فضل العبادة، ما رواه حذيفة بن اليمان - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "فضل العلم خير من فضل العبادة"^(٢).

قال الحسن البصري -رحمه الله تعالى-: "العامل على غير علم كالسالك على غير طريق، والعامل على غير علم يفسد أكثر مما يصلح، فاطلبوا العلم طلباً لا تضروا بالعبادة، واطلبوا العبادة طلباً لا تضروا بالعلم، فإن قوماً طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيا فهم على أمة محمد - صلى الله عليه وسلم -، ولو طلبوا العلم لم يدلهم على ما فعلوا"^(٣).

قال ابن قيم الجوزية -رحمه الله تعالى-: "العامل بلا علم كالسائر بلا دليل، ومعلوم أن عطب مثل هذا أقرب من سلامته، وإن قدر من سلامته اتفاقاً نادراً فهو غير محمود بل مذموم عند العقلاء، وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: "من فارق الدليل ضل السبيل"، ولا دليل إلا بما جاء به الرسول"^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧)

(٢) أخرجه الطبراني في ((المعجم الأوسط)) (٣٩٦٠)، والحاكم (٣١٧)، والبيهقي في ((المدخل إلى السنن)) (٤٥٥) مطولاً

(٣) انظر: جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، ١/ ١٣٦.

(٤) انظر: مفتاح دار السعادة، ابن قيم الجوزية، ١/ ٨٣.

قال ابن جماعة - رحمه الله تعالى -: "الاشتغال بالعلم لله أفضل من نوافل العبادات البدنية؛ من صلاة وصيام وتسبيح ودعاء ونحو ذلك؛ لأن نفع العلم يعم صاحبه والناس، والنوافل البدنية مقصورة على صاحبها، ولأن العلم مصحح لغيره من العبادات، فهي تفتقر إليه وتتوقف عليه، ولا يتوقف هو عليها، ولأن العلماء ورثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وليس ذلك للمتعبدين، ولأن طاعة العالم واجبة على غيره فيه، ولأن العلم يبقى أثره بعد موت صاحبه، وغيره من النوافل تنقطع بموت صاحبها، ولأن في بقاء العلم إحياء الشريعة، وحفظ معالم الملة"^(١)، قال سفيان الثوري - رحمه الله تعالى -: "ما من عمل أفضل من طلب العلم إذا صحت النية"^(٢).

قال الآجري - رحمه الله تعالى -: "لا يكون ناصحاً لله تعالى ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم إلا من بدأ بالنصيحة لنفسه، واجتهد في طلب العلم والفقهاء ليعرف به ما يجب عليه، ويعلم عداوة الشيطان له، وكيف الحذر منه، ويعلم قبيح ما تميل إليه النفس حتى يخالفها بعلم"^(٣).

قال ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى -: "لما كان في القلب قوتان؛ قوة العلم والتمييز، وقوة الإرادة والحب، كان كماله وصلاحه باستعمال هاتين القوتين فيما ينفعه ويعود عليه بصلاحه وسعادتهن فكمالهما باستعمال قوة العلم في الحق ومعرفته، والتمييز بينه وبين الباطل، وباستعمال قوة الإرادة والمحبة في طلب

(١) انظر: تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، ابن جماعة، ص ٧٣.

(٢) انظر: شرح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، ١ / ٢٧٥.

(٣) انظر: بصائر ذوي التمييز غي لطائف الكتاب العزيز، الفيروز آبادي، ٥ / ٦٧.

الحق ومحبته وإيثاره على الباطل، فمن لم يعرف الحق فهو ضال، ومن عرفه وآثر عليه غيره، فهو مغضوب عليه، ومن عرفه واتبعه فهو منعم عليه"^(١).

وقال ابن عثيمين -رحمه الله-: "طلب العلم الشرعي فرض على كل مسلم لكنه على قسمين؛ الأول: فرض عين، والثاني: فرض كفاية، أما فرض العين فيجب على كل مسلم أن يتعلم من شرع الله ما يحتاجه إلى فهمه؛ وأما فرض الكفاية: فهو ما عدا ذلك من العلوم الشرعية، فإن على الأمة الإسلامية أن تحفظ دينها بتعلم أحكامه؛ وعلى هذا فكل طالب علم يعتبر أنه قائم بفرض كفاية يثاب على طلبه ثواب الفريضة.

إن اشتغال الشباب بالعلوم الشرعية يثمر ثمرات يانعة، وتنتج عنه آثار نافعة على الشباب وعلى المجتمع الذي يعيشون فيه، فهو يقودهم إلى الخير والصلاح ونفع دينهم وأوطانهم، ويضبط سلوكياتهم من مخاطر الغلو والتطرف، ويشغل أوقات فراغهم بما هو مفيد"^(٢)، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "تعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة، والفراغ"^(٣).

(١) انظر: إغاثة اللهفان من مكاييد الشيطان، ابن قيم الجوزية، ١ / ٢٤.

(٢) الموقع الرسمي للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى <https://binothaimeen.net/content/11679>

(٣) أخرجه البخاري (٦٤١٢)

المطلب الثاني

مفهوم الحماية النظامية

نعرض لمفهوم الحماية النظامية من خلال تعريف كل من الحماية (فرع أول)، وتعريف النظام (فرع ثانٍ)، ثم نبين مفهوم الحماية النظامية كمصطلح مركب (فرع ثالث)، وذلك على النحو الآتي:

الفرع الأول

تعريف الحماية

أولاً - الحماية لغة: يقال: حمى الشيء يحميه حمايةً بالكسر: أي منعه، وحمى المريض ما يضره: منعه إياه، واحتمى هو من ذلك وتحمى: امتنع، والحمى: المريض الممنوع من الطعام والشراب^(١)، ويقال: حميت القوم حمايةً أي: نصرتهم^(٢)، ويقال: حميت المكان: منعته أن يقرب، واحتمى الرجل من كذا: أي اتقاه. (٣)

ويقال هذا شيء حمى أي: محظور لا يقرب، وحميته حمايةً: إذا دفعت عنه، ومنعت منه من يقربه، والحميم: القريب المشفقُ وسمي بذلك؛ لأنه يحتدُ حمايةً لذويه فهو يدافع عنهم كما قال تعالى: {وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا} (٤).

(١) ينظر مادة (حمى) في لسان العرب: ابن منظور: ١٩٨/١٤. ط. دار صادر، بيروت، الأولى. والقاموس المحيط: الفيروز آبادي: ص ١٢٧٦. ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، السادسة: ١٤١٩هـ.

(٢) ينظر كتاب الأفعال: ابن القطاع: ٢٦٠/١. ط. عالم الكتب، بيروت، الأولى: ١٤٠٣هـ.

(٣) ينظر مادة (حمى) أساس البلاغة: الزمخشري: ص ٩٦. ط. دار المعرفة، لبنان، ت. عبد الرحيم محمود.

(٤) سورة المعارج: الآية رقم (١٠).

وفي الجملة نجد أنّ الحماية تأتي على معانٍ هي: (المنع) و(النصرة).^(١)

ثانياً - تعريف الحماية اصطلاحاً: الدفاع عن الشيء ورد الأذى عنه.^(٢)

وهذا التعريف هو الذي يتماشى مع هذه الدراسة التي تعنى بالحماية النظامية للطالب الجامعي، فمعنى حماية المريض على سبيل المثال: المنع مما يضره من طعام أو شراب أو غيره، وهذا المعنى مستعمل في الفقه الإسلامي، وفي القانون الدولي على حد سواء، ومثاله في الفقه الإسلامي، قولهم: "إذا عقد الهدنة"^(٣) فعليه حمايتهم من المسلمين وأهل الذمة"^(٤)

ثالثاً - التعريف الإجرائي للحماية:

بناءً على تعريف الحماية في كل من اللغة والاصطلاح، يمكننا تعريف الحماية بأنها: الدفاع عن الطالب الجامعي ورد كافة صور الضرر عنه، وتهيئة المناخ الدراسي المناسب له بغية تحقيق أهدافه.

(١) ينظر مادة (حَمَّ) في مفردات ألفاظ القرآن: للأصفهاني: ص ٢٥٥. الكريم ط. دار القلم،

دمشق، الثانية: ١٤١٨هـ، ت، صفوان عدنان داودي

(٢) المطيري، محمد داخل، نظام حماية المرافق العامة وضرورة تطبيقه، نشر وزارة الشؤون

البلدية والقروية، ١٤٠٨هـ، ص: ٤٠٨.

(٣) ينظر المغني: ابن قدامة: ١٥٤/١٣، ١٥٧. ط. دار عالم الكتب، الرابعة: ١٤١٩هـ، ت.

د. عبد الله التركي - د. عبد الفتاح الحلو.

(٤) المغني: ابن قدامة: ١٥٩/١٣.

الفرع الثاني تعريف النظام

أولاً - تعريف النظام (١) في اللغة:

النظام مأخوذ من النظم وهو التأليف وضم الشيء إلى الشيء، ونظم اللؤلؤ ينظمه نظاماً ونظاماً ونظمه: ألفه وجمعه في سلك فانظم وتنظم، والنظام: كل خيط ينظم به لؤلؤ ونحوه^(٢).

ثانياً - تعريف النظام في الاصطلاح: النظام في الاصطلاح هو: مجموعة القواعد القانونية التي تعالج موضوعاً معيناً وتكون له الصفة الإلزامية^(٣)، وقيل

(١) كلمة (قانون وتشريع) لا تستعمل في المملكة العربية السعودية بل يستعاض عنها بلفظ (النظام) وذلك تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢٨ وتاريخ ١٣٩٦/٣/١ هـ والذي صدر نزولاً على طلب رئيس الجامعة الإسلامية سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - الذي رأى عدم استعمال كلمة (مشرع) في الأنظمة والقرارات الرسمية باعتبار أن المشرع على الإطلاق هو الله وحده، وأن إطلاق هذا اللفظ على غيره غير لائق، ولا يتعارض ذلك - من وجهة نظرنا - مع وجود كليات أنشأت مؤخراً تحت مسمى (كلية الشريعة والقانون) بالمملكة؛ حيث إن الأصل هو استعمال لفظ النظام والمنظم بدلاً من القانون والمشرع، ولا يوجد ما يمنع من استخدام هذا الأخير، وحديثنا هنا عن الاستعمال العام الذي درجت عليه المملكة منذ نشأتها وبناء على قرار مجلس الوزراء المذكور أعلاه، لذا لزم التنويه.

(٢) القاموس المحيط مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ص : ١٥٠٠

(٣) مجلس الوزراء في المملكة العربية السعودية، عيد بن مسعود الجهني، مطابع المجد التجارية: الرياض: ط.١، ١٤٠٤هـ، ص ١٠٠.

هو: مجموعة القواعد العامة المجردة الملزمة^(١)، أو هو مجموعة من القواعد القانونية التي تصدرها السلطة التنظيمية وتكون لها صفة الإلزام، وهي على درجات يأتي في أعلاها النظام الأساسي للحكم^(٢)، ثم الأنظمة الأساسية الأخرى، ثم الأنظمة العادية^(٣).

ثالثاً - التعريف الإجرائي للنظام:

بالنظر إلى تعريف النظام في كل من اللغة والاصطلاح، يمكننا تعريف النظام بأنه: كافة القواعد العامة المجردة الملزمة، والتي بمقتضاها يتمتع الطالب الجامعي بكامل حقوقه الدستورية والمدنية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

الفرع الثالث

تعريف الحماية النظامية

تطلق الحماية في النظام على التدبير أو الإجراء أو النظام أو الجهاز الذي يتكفل بالحماية المعنية، ويمثل على ذلك بحماية المدنيين وحماية أسرى الحرب وغير ذلك من الأمثلة، وعليه يمكن القول: إن الحماية التي يسبغها المنظم على الحقوق تخول أصحابها التمتع بها، وممارستها بحرية وفقاً للضوابط المشروعة، وتمنع الغير من الاعتداء عليها أو المساس بها^(٤).

(١) السلطة التنظيمية في المملكة العربية السعودية، محمد عبد الله المرزوقي، العبيكان: الرياض، ط. ١، ١٤٢٥هـ، ص ٨٣.

(٢) الصادر بالأمر الملكي (أ/٩٠) في ٢٧/٨/١٤١٢هـ.

(٣) الوجيز في نظام الإجراءات الجزائية السعودي، الدكتور زكي محمد شناق، الطبعة الثانية، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.

(٤) الحماية الشرعية والنظامية للموظف العام، محمد ظفران، ص: ١٣

مما سبق يتبين أن الحماية النظامية تقوم على مصالح المجتمع على المستوى الخارجي أو الداخلي، وذلك من خلال سن التشريعات المتباينة التي تحمي المصالح العامة المعتبرة في الشرع والنظام، ودفع أية مفسدة تهدد هذه المصلحة العامة أو الخاصة للمجتمع، لذلك يوجد الكثير من التشريعات التي تسن من قبل الجهات المختصة التي تضمن في محتواها نصوصاً تزود بالحماية، فمنها الحماية الاقتصادية الاجتماعية الفكرية، والدولية، والتجارية، والمدنية، وحماية الطالب إلى غير ذلك من أنواع الحماية التي تنظم المجتمع وتحميه من أي ضرر، لذلك فإن الشريعة الإسلامية كانت ولا زالت هي الأولى في وضع القوانين العامة والخاصة القائمة على حماية المصالح العليا للمجتمع، لأن مقاصد الشريعة الإسلامية هي الحفاظ على الدين والعقل والنفس والمال والعرض، فهي بمثابة السياج الذي يوضع حول الشيء لحمايته وحفظه، ولقد نص الشارع على حماية المصلحة العامة والخاصة بقاعدة أصولية "درء المفسد مقدم على جلب المصالح"^(١)، لأن التشريعات والقوانين تأتي لموائمة كل ما يستجد من وقائع

(١) قاعدة "درء المفسد أولى من جلب المصالح": من القواعد المتفرعة على قاعدة لا ضرر ولا ضرار، والمراد بدرء المفسد دفعها ورفعها وإزالتها، فإذا تعارضت مفسدة ومصالحة، فدفع المفسدة مقدم في الغالب، إلا أن تكون المفسدة مغلوطة؛ وذلك لأن اعتناء الشرع بترك المنهيات أشد من اعتناؤه بفعل الأمور، لما يترتب على المنهيات من الضرر المنافي لحكمة الشارع في النهي، وهذه القاعدة لها أدلتها من الكتاب والسنة. ينظر في ذلك: ابن نجيم الحنفي، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، تحقيق: عادل سعد، المكتبة التوفيقية، القاهرة - مصر؛ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية، تحقيق: تامر محمد تامر؛ حافظ عاشور حافظ، ط٦، دار السلام القاهرة - مصر.

وأحداث تقتضيها ظروف الحياة، وذلك لتحقيق المصلحة وتلبية احتياجات ومصالح الأفراد والمجتمع المتجددة، لأن الأتسان بطبيعته لا يستطيع أن يعيش منعزلاً عن الآخرين، بل يسعى للعيش في جماعة، لذلك قامت المجتمعات والدول وتبادلت المنافع فيما بينها، فكان لا بد من قوانين تنظم هذه العلاقات والسلوكيات بين الأفراد، هذه التنظيمات منها الدينية والعرفية والفكرية والاقتصادية والاجتماعية التي لا تخلو الحياة العامة منها، إلا أن هذه المصالح يجب أن يسن لها من التشريعات والقوانين ما تتولى حمايتها، لذلك كان دور الحماية النظامية هو القانون الرئيس الذي ينظم هذه العلاقات والمصالح ويحميها.

المطلب الثالث

مفهوم الطالب الجامعي

نعرض لهذا المطلب من خلال تعريف الطالب (فرع أول)، ثم تعريف الجامعة (فرع ثانٍ)، وأخيراً تعريف الطالب الجامعي كمصطلح مركب (فرع ثالث)، وذلك على النحو الآتي:

الفرع الأول

تعريف الطالب

أولاً - تعريف الطالب لغة:

الطالب اسم والجمع طلبة وطلاب، والمؤنث طالبة والجمع للمؤنث طالبات وهو الذي يطلب العلم ويطلق عرفاً على التلميذ في مرحلتَي التعليم الثانوي والعالِيَة.^(١)

ثانياً - تعريف الطالب اصطلاحاً:

عرف البند (٢) من المادة الثانية من لائحة حقوق وواجبات الطالب بجامعة أم القرى، الطالب بقولها: "الطالب - الطلاب - الطلبة: جميع الملتحقين فعلياً بالجامعة للدراسة من الذكور والإناث أياً كانت مستوياتهم التعليمية أو جنسياتهم أو أعمارهم، سواء كانوا منتظمين أو منتسبين، ويدخل في ذلك الوافدون وطلاب المنح الدراسية الداخلية والخارجية، والملتحقون بالدبلومات والدورات والبرامج التدريبية بالجامعة، ولا يدخل فيهم الطلبة المؤجلون حتى تنتهي فترة التأجيل أو تُقطع، ولا الطلبة المعتذرون أو الذين قاموا بحذف جميع مقررات الفصل الدراسي

(١) قاموس المعاني، كلمة الطالب - <https://www.almaany.com/ar/dict/ar->

[/ar/%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8](https://www.almaany.com/ar/dict/ar-)

حتى ينتهي الفصل الدراسي، ولا الطلبة الذين اشترط لقبولهم اجتياز بعض المقررات التكميلية حتى يتم قبولهم فعلياً، إلا أنهم جميعاً يعاملون في حال صدور مخالفاتٍ منهم معاملة الطالب الفعلي".

ثالثاً - التعريف الإجرائي للطلاب:

من خلال ما تقدم من تعريف الطالب في كل من اللغة والاصطلاح، يمكننا تعريف الطالب بأنه: كل شخص ينتمي لمكان تعليمي معين، مثل: المدرسة، أو الجامعة، أو الكلية، أو المعهد والمركز، بقصد الحصول على العلم وامتلاك شهادة معتمدة ومُعترف بها من ذلك المكان، حتى يستطيع ممارسة حياته العملية فيما بعد وفقاً لنوع للشهادة التي حصل عليها.

الفرع الثاني

تعريف الجامعة

أولاً - تعريف الجامعة لغة:

مجموعة معاهد علمية، تُسمّى كلياتٍ، تدرّس فيها الآداب والفنون والعلوم، وتجمع على جوامع وجامعات. (1)

ثانياً - تعريف الجامعة اصطلاحاً:

عرفت المادة الثالثة من نظام الجامعات الجامعة بأنها: "مؤسسة أكاديمية عامة ذات شخصية اعتبارية مستقلة مالياً وإدارياً، تسهم في تنفيذ السياسة التعليمية للدولة وفق أحكام النظام، ولا تهدف إلى الربح".

(1) قاموس المعاني، كلمة جامعة

<https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D9%83%D9%84%D9%85%D8%A9-%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A9>

تأسيساً على المادة المتقدمة، يمكن القول: إن الجامعة عبارة عن جماعة من الناس يبذلون جهداً مشتركاً في البحث لاكتساب الحياة الفاضلة للأفراد والمجتمعات^(١)

ثالثاً – التعريف الإجرائي للجامعة:

من خلال ما تقدم من تعريف الجامعة في كل من اللغة والاصطلاح، يمكننا تعريف الجامعة بأنها: مؤسسة للتعليم العالي والأبحاث، تُمنح شهادات أو إجازات أكاديمية لخريجها، وذلك بعد انتهاء مدة الدراسة المقررة لكل مرحلة من مراحلها الدراسية.

الفرع الثالث

تعريف الطالب الجامعي

عرف البعض الطالب الجامعي بأنه: الشخص الذي سمحت له كفاءته العلمية بالانتقال من المرحلة الثانوية أو مرحلة التكوين المهني التقني العالي، إلى جامعة تبعاً لتخصصه الفرعي بواسطة شهادة أو دبلوم يؤهله لذلك^(٢)، فالطلبة الجامعيون هم نخبة ممتازة من الشباب والشابات المتميزين بالذكاء والمعرفة العلمية^(٣).

مما سبق، يتبين لنا أن الطالب الجامعي من أهم المخرجات التي تسعى المؤسسات لاستقطابها، ومد يد العون لها، لأنه يملك من المؤهلات والقدرات التي تسمح له بإعطاء الحلول للعديد من المشاكل، وما يملكه من أفكار إن تم استغلالها فسوف تحقق عوائد مادية ومعنوية كبيرة، فإن الاهتمام بالطالب الجامعي مما يزيد من الدور في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فالطالب الجامعي أمامه تحديات

(١) تركي رابح، أصول التربية والتعليم، ط١ الجزائر ديوان المطبوعات الجامعية، ١٩٩١ص، ص:٧٨.

(٢) محمد منير مرسي، التعليم المعاصر قضايا واتجاهات، ط١، دار النهضة العربية، د ب د س. ص ١

(٣) تركي رابح، أصول التربية والتعليم، ديوان المطبوعات الجامعية، ط٢، الجزائر ١٩٩٠.

كبيرة تجعله يحظى بمكانة مرموقة خاصة، وأن المجتمع اليوم أصبح ينظر إليه كقطاع تنموي قادر على تقديم الحلول للخروج من مختلف المشكلات التي يتعرض لها المجتمع اقتصادياً واجتماعياً، لأنه أكثر الفئات العمرية التي تبني الدولة آمالها عليه، لأنه يملك من المواصفات والقدرات التي تمكنه من العمل والتكيف مع مختلف التحولات التي تواجهه في عمله، فالطالب الجامعي هو إنسان يمر في مرحلة نمو معينة، فهو على وشك إنهاء مرحلة المراهقة إن لم يكن قد تجاوزها فعلاً إلى مرحلة الشباب، فالطالب هو الذي يسعى وراء شيء للحصول عليه، وهو كل شخص ينتمي لمكان معين، فالطالب الجامعي هو الذي ينتمي لمكان تعليمي معين وهو الجامعة أو الكلية ينتمي لها من أجل الحصول على العلم وامتلاك شهادته معترف بها من ذلك المكان حتى يستطيع ممارسة حياته العملية فيما بعد تبعاً للشهادة التي حصل عليها، ولا بد أن يتوفر في الطالب الجامعي عدة شروط ليتخطى جميع المراحل الدراسية فيجب أن يكون مجتهداً وحريصاً على الدراسة والسعي للتفوق، وأن يكون مؤهلاً للمذاكرة والمطالعة على وعي ليتخطى هذه المرحلة، وأن يكون لديه هدف من هذه الدراسة حتى يستطيع اختيار التخصص، وأن يكون لديه الأخلاق الأكاديمية التي يتعامل بها مع المكان الذي ينتمي له والأشخاص الذين يتعامل معهم في هذا المكان التعليمي كأساتذته وأصدقائه، وأن يحرص على النهل من علم أساتذته ويأخذ منهم العلم والفهم الخبرة في الدراسة والتعليم حتى يتخطى هذه المرحلة الدراسية، فالطالب الجامعي هو شخص يطلب العلم ويحرص على مصلحته، لأن الدراسة الجامعية هي جسر عبور للحصول على العمل المناسب والترقي، وخلق شخصية للذات، وتحقيق مستوى اجتماعي جيد لكسب احترام الآخرين.

المطلب الرابع

التعريف بجامعة أم القرى ومكانتها العلمية

يعتبر التعليم الجامعي أحد العناصر الأساسية المهمة في دعم التنمية البشرية في جميع أنحاء العالم، حيث إنّ التعليم الجامعي لا يوفر للفرد المقررات والمهارات الأساسية اللازمة لسوق العمل فقط، وإنما يوفر أيضاً تدريباً ضرورياً لجميع الأفراد على اختلاف تخصصاتهم، حيث يمكن لجميع هؤلاء الأفراد الذين قد تم تدريبهم وتطوير وتحسين القدرات والمهارات التحليلية لهم الإسهام في بناء الوطن من خلال مقومات بيئية تعليمية مناسبة من شأنها دفع عجلة الاقتصاد المحلي، ودعم المجتمع المدني، بالإضافة إلى زيادة القدرة على اتخاذ قرارات إيجابية ضرورية تؤثر على المجتمع بأكمله.

تحتل المملكة العربية السعودية، بمكانتها الدينية وأهميتها التاريخية والحضارية، موقع الصدارة بين دول العالم الإسلامي. فإليها تهوي أفئدة الناس لأداء فريضة الحج والعمرة، وزيارة مسجد الرسول - صلى الله عليه وسلم - وفيها المشاعر المقدسة وبها قبلة المسلمين -بيت الله الحرام بمكة المكرمة - حيث يتجه إليها ملايين المسلمين في صلاتهم كل يوم.

وفي العصر الحديث أصبحت المملكة الدولة الإسلامية النموذجية، التي أخذت بمستجدات الحضارة الحديثة، مع المحافظة على أصالتها وخصوصياتها، وتميز سياستها الداخلية والخارجية المبنية على دستور الشرع القويم، وتتمتع المملكة اليوم بفضل سياستها الحكيمة بمركز ثقل عالمي، ذي نفوذ وتأثير في مجريات السياسة والاقتصاد الدوليين، ومنذ أن تم توحيد هذا الكيان للدولة بفضل سعي الملك المؤسس عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود - رحمه الله

- والبلاد تخوض ملحمة بناء ونهضة وتطور شملت كل مرافق الحياة فيها، وبلغت اليوم أوجهاً في عهد خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - وحققت خطط التنمية الخمسية؛ التي أخذت بها البلاد منذ ثلاثين عاماً مضت، طفرة من النهوض وتعجيل حركة النمو قل أن تتاح لكثير من البلدان.

وقد اتجهت فيها أيدي البناء والتطوير - في سياسة متوازنة - إلى بناء المرافق والتجهيزات الأساسية، جنباً إلى جنب مع بناء الرجال وإعداد الأجيال، وكان من أول اهتمامات الملك عبد العزيز - رحمه الله - بعد ضم الحجاز سنة ١٣٤٤هـ / ١٩٢٥م، العناية بحركة الفكر والتربية والتعليم، ورعاية طلاب العلم، وأمر في هذا العام نفسه بإنشاء أول مديرية عامة للمعارف، تولت افتتاح المدارس في مناطق المملكة، وتجهيزها، ومدّها بالمدرسين من داخل البلاد وخارجها.

ومن أول المعاهد التي يعود إليه فضل تأسيسها المعهد العلمي السعودي بمكة المكرمة عام ١٣٤٥هـ / ١٩٢٦م، ومدرسة تحضير البعثات بمكة سنة ١٣٥٥هـ / ١٩٣٦م، ودار التوحيد بالطائف سنة ١٣٦٨هـ، ونشر المعاهد العلمية في المدن الكبرى في البلاد، وإقامة مدارس التعليم في مختلف المناطق.

وفي عام ١٣٦٩هـ أمر الملك عبد العزيز بتأسيس كلية الشريعة في مكة لتصبح أولى المؤسسات التعليمية الجامعية قياماً في البلاد، وهي نواة هذه الجامعة، جامعة أم القرى، والكلية الأم فيها.

ومن بعدها تتابع إنشاء الكليات والجامعات، فافتتحت كلية للمعلمين بمكة أيضاً عام ١٣٧٢هـ، وقامت جامعة الملك سعود بالرياض سنة ١٣٧٧هـ، وهي أولى الجامعات التي وصل عددها اليوم إلى أربع عشرة جامعة.

وتظل جامعة أم القرى، رغم حداثة قيامها في هيئتها وترسيمها الحالي، من أكثر الجامعات تميزاً بحكم موقعها، وعراقتها، وتسجيلها لعدد من الأوليات والزيادات، فقد برزت جامعة أم القرى، كمؤسسة أكاديمية ذات سمعة علمية عالية فيما يتعلق بعلم الشريعة والتربية والدراسات الإسلامية، علاوة على التخصصات العلمية والتطبيقية الحديثة، وقد مرت جامعة أم القرى منذ إنشاء أولى كلياتها بثلاث مراحل تاريخية:

المرحلة الأولى (١٣٦٩-١٣٩١هـ):

إن البداية التي انطلقت منها الجامعة تعود إلى عام ١٣٦٩ هـ حين أسست كلية الشريعة كأول صرح في التعليم العالي بمفهومه الحديث في المملكة العربية السعودية وفي عام ١٣٧٢ هـ تم إنشاء معهد عال للمعلمين باسم كلية المعلمين استمرت إلى عام ١٣٧٩/٧٨ هـ، ثم أسندت مهمة إعداد المعلمين لكلية الشريعة عام ١٣٨١/٨٠ هـ، وسميت كلية الشريعة والتربية، وفي عام ١٣٨٢ هـ أنشئت كلية التربية بمكة مستقلة عن كلية الشريعة.

المرحلة الثانية (١٣٩١-١٤٠١هـ):

مرحلة انضمام كليتي الشريعة والتربية إلى جامعة الملك عبد العزيز بجدة كشر من الجامعة في مكة، وتم في نهاية هذه المرحلة افتتاح كلية التربية بالطائف، وإضافة أقسام علمية جديدة وإنشاء عدد من المراكز العلمية.

المرحلة الثالثة (جامعة أم القرى):

شهدت هذه المرحلة في مطلع قيامها تولي خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز - رحمه الله - الحكم في المملكة، وخلال هذا العهد الميمون حققت الجامعة نقلة نوعية وعددية كبيرة، حيث تم فيها إنجاز مرافقها التأسيسية وقفزت أعداد كلياتها من كليتين قبل قيامها إلى (١٢) كلية اليوم، وتضاعفت فيها

أعداد أعضاء هيئة التدريس وأعداد الطلاب الملتحقين أضعاف أضعاف ما كانت عليه؛ وهي الآن في سبيل استكمال مراحل مشروع المدينة الجامعية الجديدة بكافة مرافقه الخدمية ومواصلة برامج التطوير والتحديث.

فقد أدى قيام الجامعة في عام ١٤٠١هـ بأمر الملك خالد بن عبد العزيز - رحمه الله- و صدور المرسوم الملكي رقم /٣٩ في ٢٨ / ٩ / ١٤٠١هـ المبني على قرار مجلس الوزراء رقم /١٩٠ / بتاريخ ١٩ / ٩ / ١٤٠١هـ الخاص بنظام جامعة أم القرى إلى انبثاق عدد من الكليات هي امتداد لأقسام الكليتين العتيديتين بها: كلية الشريعة و الدراسات الإسلامية، وكلية التربية مع معهد اللغة العربية، حيث تم خلال العقد الأول من القرن الخامس عشر إنشاء خمس كليات هي: كلية الدعوة وأصول الدين وكلية اللغة العربية، و كلية العلوم التطبيقية، و كلية العلوم الاجتماعية، وكلية الهندسة والعمارة الإسلامية، بالإضافة إلى كلية التربية بالطائف التي افتتحت في عام ١٤٠٠هـ، وبإنشاء كلية الطب والعلوم الطبية في عام ١٤١٦هـ بمكة، وتحويل عمادة خدمة المجتمع إلى كلية، وأصبح عدد كليات هذه الجامعة اثنتي عشرة كلية، بالإضافة إلى معهد خاص بتعليم اللغة العربية للناطقين بغيرها، ومعهد لأبحاث الحج، وتم أخيراً افتتاح كلية للمجتمع بالباحة، وأصبحت الجامعة تقدم مختلف أنواع التخصصات، وتمنح درجات البكالوريوس والدبلوم العالي والماجستير والدكتوراه في علوم الشريعة واللغة العربية والتربية، والعلوم الاجتماعية والتطبيقية والطب والهندسة، وتضم من الطلاب نحو ثلاثين ألف طالب وطالبة، في مقر الجامعة بمكة، وأعداد تخصصات الكليات في هذه الجامعة في ازدياد، وهي بذلك تساهم في سد احتياجات المجتمع ومتطلبات خطط التنمية من الدارسين المؤهلين للخدمة في مختلف المجالات.

وقد صُحِبَ قيام هذه الجامعة، صدور الأمر بالمضي في إقامة مباني المدينة الجامعية الجديدة، حيث اختيرت منطقة العابدية، جنوب شرقي مكة، المظلة على صعيد عرفات، موقعاً جديداً للجامعة، وقد وضع حجر الأساس لهذا المشروع العملاق، خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز عام ١٤٠٦هـ – ويتوقع أن يتم إنجاز المرحلة الثانية قريباً.

وفي عام ١٤١٤هـ انتقلت إلى المباني الجديدة في العابدية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، وكلية الهندسة والعمارة الإسلامية، واحتلت كلية اللغة العربية مبنى ملحقاً، ثم انتقلت إلى مبنى آخر في نهاية ١٤٢٠هـ، وعند إنشاء كلية الطب والعلوم الطبية في عام ١٤١٧هـ ألحقت مؤقتاً بمبنى كلية الهندسة والعمارة الإسلامية ثم استقلت بمبناها الجديد الذي أنجزت مؤخراً المرحلة الأولى منه في وقت قياسي. وتتوزع مقرات الجامعة حالياً وكلياتها على ثلاثة مواقع في مكة: العزيزية، وبها مباني الإدارة العامة والعمادات المساندة وبعض الكليات ومعهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث الحج، وكلية خدمة المجتمع ومعهد البحوث العلمية، والمقر الثاني بالزاهر يضم عمادة الدراسات الجامعية للطالبات ومباني كلياتها ومرافقها، بالإضافة إلى المدينة الجديدة في العابدية، ومن المعروف أن رسالة الجامعة لا تنحصر في التدريس فقط، وإنما تشمل النهوض بالبحث العلمي وخدمة المجتمع، والقيام بالتأليف والترجمة والنشر، وقد كان لجامعة أم القرى دور بارز في كل هذه الأنشطة. (١)

(١) الموقع الرسمي لوزارة التعليم: التعليم الجامعي، الجامعات الحكومية، نشأة جامعة أم القرى، والموقع الرسمي لجامعة أم القرى <https://uqu.edu.sa/main/AboutUs>

وقد شهدت جامعة أم القرى مؤخرًا تدشين إعادة الهيكلة الشاملة للجامعة بالتزامن مع التطور الذي تعيشه المملكة على كافة الصعد وبالأخص الصعيد الأكاديمي لتشمل منسوبي الجامعة ومرافقها وأنظمتها الإدارية بما يحقق تطلعات ولاية الأمر والرؤية الطموحة الواعدة ٢٠٣٠.

المبحث الثاني

الأحكام الموضوعية للحماية النظامية للطلاب الجامعي

تمهيد وتقسيم:

لما كان الطالب الجامعي عضواً فاعلاً في المجتمع السعودي، كان لا بد من تحديد حقوقه وواجباته، ووضع أطر لحماية هذه الحقوق ومتابعة تنفيذ تلك الواجبات، ولم تأل المملكة العربية السعودية جهداً في تنظيم هذه الحقوق والواجبات في سائر جامعات المملكة، وقد حظيت جامعة أم القرى برعاية خاصة حين تم وضع لائحة حقوق وواجبات الطالب بجامعة أم القرى لعام ١٤٣٤هـ، ثم تم تحديث تلك اللائحة في عام ١٤٤١هـ.

وفي هذا المبحث يتم استعراض أهم اللوائح التنظيمية المتعلقة بالطالب الجامعي في جامعة أم القرى، وأهم جهود الجامعة في الحماية النظامية لطالب الجامعة الملحق بها، ثم الآثار المترتبة على تلك الحماية النظامية، وقبل هذا كله أشير إلى أنواع الحماية النظامية، وذلك في ثلاثة مطالب كما يلي:

المطلب الأول: أنواع الحماية النظامية للطالب الجامعي.

المطلب الثاني: صور الحماية النظامية للطالب الجامعي.

المطلب الثالث: جهود جامعة أم القرى في تحقيق الحماية النظامية للطالب الجامعي.

المطلب الأول

أنواع الحماية النظامية للطلاب الجامعي

تتنوع الحماية النظامية للطلاب الجامعي، فتارة تكون حماية الطالب من قبل المنظم الجنائي، وهي الحماية الجزائية للطلاب الجامعي، وتارة أخرى تكون هذه الحماية من قبل المنظم المدني، وتارة ثالثة يتم حماية حقوق الطالب باعتباره حق من حقوق الإنسان المشمولة بالحماية، كما قد تكون هذه الحماية من قبل المنظم الإداري، وأخيراً يتم حماية حقوق الملكية الفكرية للطلاب الجامعي، وهو ما نعرض له على النحو الآتي:

أولاً - الحماية الدستورية لحقوق الطالب:

نصت المادة السادسة والعشرون من النظام الأساسي للحكم على أن: "تحمي الدولة حقوق الإنسان، وفق الشريعة الإسلامية".

يُقصد بمصطلح الحماية الدستورية بصفة عامة، أن يدافع النظام الدستوري، أو النظام الأساسي للحكم عن الحقوق أو المصالح المحمية ضد جميع الأفعال غير المشروعة، التي تؤدي إلى النيل منها بما يقرره لها من عقوبات، أو هي إضفاء الحماية النظامية للمصالح التي يتوخاها المنظم ويعبر عن ذلك بالجزاء الدستوري أو العقوبة^(١)، ومن ثم فإن الحماية الدستورية: هي وقاية شخص أو مال ضد المخاطر، بواسطة وسائل قانونية أو مادية وضمان أمنه وسلامته، كما يعبر هذا

(١) الحماية الجنائية لأسرار الدولة، د. مجدى محب حافظ، الهيئة المصرية العامة للكتاب،

القاهرة - مصر، ١٩٩٧م، ص ١١١.

المصطلح عن عمل الحماية ونظامها على حد سواء، أي عن التدبير أو الإجراء أو النظام أو الجهاز الذي يتكفل بالحماية^(١).

وعلى ذلك تهدف الحماية الدستورية للطلاب إلى حماية حقوق الإنسان الأساسية للأفراد، ويتم تنفيذ هذه الحماية من خلال التشريعات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

فالحماية القانونية في مجال حقوق الإنسان تتمثل في جملة من الإجراءات التي تتخذها الهيئات الأساسية لحماية الإنسان، والتي تأخذ من تلك الحقوق موضوعاً لنشاطها، وهو ما نص عليه النظام الأساسي للحكم في العديد من مواد^(٢).

ثانياً - الحماية الجنائية للطلاب:

تتوفر الحماية الجنائية من خلال تشريعات القانون الجنائي وتنفيذها، ويهدف هذا النوع من الحماية إلى حماية الأفراد والمجتمع من الأعمال الجنائية مثل القتل، والسرقة، والاعتداء الجنسي وغيرها، وتشمل هذه الحماية تحقيقات الشرطة والمحاكمات وتطبيق العقوبات على المجرمين.

فالحماية الجنائية هي أحد أنواع الحماية القانونية وأهمها فاطبة وأخطرها أثراً على كيان الإنسان وحياته، ووسيلتها القانون الجنائي الذي تنفرد قواعده

(١) الحماية الجنائية لالتزام المحامي بالمحافظة على أسرار موكله - دراسة مقارنة،

د. محمود صالح العادلي، ط ٢، دار النهضة العربية، القاهرة - مصر، ٢٠٠١ م، ص ٦.

(٢) انظر على سبيل المثال: المواد، من المادة السادسة والعشرين إلى المادة الحادية والثلاثين من هذا النظام.

ونصومه بتحقيق هذه الحماية، وقد يشترك معه فروع أخرى من فروع القانون، فقانون العقوبات هو بمثابة رجل الشرطة لفروع القانون الأخرى، أما القانون الجنائي فلا ينشغل إلا بالقيم الجوهرية للجماعة والمصالح الأساسية للفرد، فيحميها من كل عدوان يضر بها أو يهددها بخطر الإضرار، ويوازن النظام الجنائي بين المصلحة الخاصة للفرد والمصلحة العامة للمجتمع، فيقر من المصلحتين ما يهم المجتمع ويضمن سيره وفاعليته، ويتوقف تقدير ذلك على النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي للدولة.

ويعد الغرض الأساسي من الحماية الجنائية هو حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الإطار القانوني الوطني، مع مراعاة الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صادقت عليها الدول، وذلك من خلال تطبيق مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات^(١) على المبدأ القانوني القائل (لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص)، وهو ما نصت عليه المادة الثامنة والثلاثون من النظام الأساسي للحكم، وذلك بقولها:

(١) تمثل قاعدة شرعية الجرائم والعقوبات، مبدأً أساسياً من مبادئ الدساتير الحديثة، في الدول كافة، وهو مبدأ يقيد الشارع والقاضي معاً، فلا يملك المشرع أن يصدر تشريعاً عقابياً بأثر رجعي صريح ولا ضمني على أفعال وقعت قبل صدوره، وإلا كان هذا التصريح باطلاً لمخالفته نصاً دستورياً آمراً لا يجوز مخالفته ولو في ظروف استثنائية، فإذا فعل المشرع ذلك، كان على القاضي أن يمتنع عن تطبيق أي نص عقابي جاء على خلاف هذه القاعدة الدستورية، بما يملكه من سلطة رقابة دستورية القوانين التي يطبقها، سواء من حيث شكلها أو موضوعها. ينظر: الرقابة على الدستورية والشرعية في المواد الجنائية، د. رؤوف عبيد، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، جامعة عين شمس - كلية الحقوق، المجلد ١٨، العدد ٢، ١٩٧٦م، ص ٤٢٨.

"العقوبة شخصية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي، أو نص نظامي، ولا عقاب إلا على الأعمال اللاحقة للعمل بالنص النظامي". وعلى ذلك، فإنه يجب حماية الطالب من الجزاءات المقنعة التي لم يرد بها نص نظامي، كما يجب حماية الطالب من كافة صور الاعتداء على شخصه، ويجب تمكينه من حق الدفاع عن نفسه.

ثالثاً - الحماية المدنية للطلاب:

حيث يجب حماية حقوق الطالب المدنية، وتتعلق الحماية المدنية بالنزاعات المدنية بين الأفراد أو الجهات القانونية، ويتم تحقيق هذه الحماية من خلال التشريعات المدنية وإجراءات المحاكم المدنية، ويتم استخدام نظام المعاملات المدنية السعودي لتنظيم العقود، والملكية، والتعويضات المالية، وحقوق الأسرة، وغيرها.

فالحماية المدنية مجموعة من القواعد القانونية التي تهتم بتنظيم العلاقات بين الأفراد بالمجتمع، أو الأفراد والدولة من جهة أخرى، كما يهتم بحل أي نزاعات تنشأ فيما بينهم، وتعتبر الحماية المدنية الأساس الذي اعتمدت عليه كافة العلاقات بين الأفراد، فهذه القواعد القانونية تهتم بتنظيم علاقات الإنسان بأحواله الشخصية التي تهتم بتنظيم شخصية الفرد القانونية وتنظيم ما يتعلق بأمر الأهلية (أهلية الأداء وأهلية الوجوب)، وتنظيم علاقة الفرد مع أسرته وما يتنج عنها من علاقات، كإثبات النسب ومسائل الميراث والوصية وغيرها، وتنظيم معاملات الشخص المالية سواء حصل عليها بشكل مباشر وهو الحق العيني، أو حصل عليه بشكل غير مباشر، وهو الحق الشخصي.

وفي سبيل حماية الحقوق المدنية لأفراد المجتمع السعودي، فقد أصدر المنظم السعودي نظام المعاملات المدنية السعودي^(١)، وقد أعقب ذلك موافقة مجلس الوزراء على نظام المعاملات المدنية السعودي الجديد، حيث أصدر مجلس الوزراء السعودي هذا النظام بتاريخ الثامن من ذي الحجة سنة ١٤٤٤هـ، الموافق الرابع عشر من شهر يونيو ٢٠٢٣م بالمرسوم الملكي رقم (م/ ١٩١) وتاريخ ٢٩ / ١١ / ١٤٤٤هـ وتم نشرة بالجريدة الرسمية، وسيتم العمل به بعد

(١) بتاريخ الثامن من فبراير ٢٠٢١م تناقلت وسائل الإعلام المحلية والإقليمية والدولية خبراً رئيساً في المملكة يتعلق بتطوير منظومة التشريعات المتخصصة، وتأتي أهمية هذا الخبر في تعظيم دور حكومة المملكة والعمل على تطوير البيئة التشريعية بما يتماشى مع تقدم وتطور المجتمع في جميع المجالات، وبما يتوافق مع المكانة الكبيرة التي تحظى بها المملكة على المستويات الدولية، وبما يحقق الأهداف والغايات السامية لرؤية المملكة ٢٠٣٠م ولقد أعلنت الحكومة السعودية في فبراير ٢٠٢١م أن نظام المعاملات المدنية وكذلك نظام الأحوال الشخصية، والنظام الجزائي للعقوبات التعزيرية، ونظام الإثبات، ستمثل موجة جديدة من الإصلاحات، التي ستسهم في إمكانية التنبؤ بالأحكام ورفع مستوى النزاهة وكفاءة أداء الأجهزة العدلية، وأنه قد أعدت المملكة قبل سنوات ما عرف باسم (نظام مدونة الأحكام القضائية)، وتبين بعد الدراسة أنها لا تفي باحتياجات المجتمع السعودي وتطلعاته، ولذا تم التوجه نحو إعداد مشروعات تلك الأنظمة الأربعة، مع الأخذ فيها بأحدث التوجهات القانونية والممارسات القضائية الدولية الحديثة، بما لا يتعارض مع الأحكام الشرعية، ويراعي التزامات المملكة فيما يخص الموثيق والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها، إذ إن عملية تطوير المنظومة التشريعية مستمرة في المملكة وتشكل التشريعات الجديدة نقلة نوعية في البنية التشريعية في المملكة بدءاً من صياغة النظام حتى اعتماده ومن ثم تنفيذه.

مرور مائة وثمانين يوماً من تاريخ النشر، وذلك حسبما يتضح من نص المادة (٧٢١) من هذا النظام^(١).

وجاء نظام المعاملات المدنية السعودي كركيزة أساسية لأي نظام معاصر، باعتباره المرجع القانوني لتنظيم العلاقة بين الأفراد في مختلف تعاملاتهم الحياتية؛ حيث يهدف هذا النظام الجديد إلى تنظيم العلاقة بين الأفراد في تعاملاتهم، والحد من حالات المنازعات بين الأفراد، وتقليل أمد الفصل في الخصومات^(٢).

(١) انظر: قرار مجلس الوزراء رقم ٨٢٠ و تاريخ ١١/٢٤ / ١٤٤٤هـ، والصادر بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم (١٩٨٣٧) وتاريخ ١٩/١١/١٤٤٤هـ المشتملة على برقية معالي وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء لشؤون مجلس الشورى رئيس اللجنة الرئيسية لإعداد التشريعات القضائية رقم (١١) وتاريخ ٢٨/١١/١٤٤٢هـ في شأن نظام المعاملات المدنية. وبعد الاطلاع على النظام المشار إليه، تمت الموافقة على نظام المعاملات المدنية بالصيغة المرافقة، حيث وافق جلالة الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية بناء على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، وبناء على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، وبناء على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، وبعد الاطلاع على قراري مجلس الشورى رقم (٣٦/٢٠٩) وتاريخ ١٠/٢٩ / ١٤٤٣هـ، ورقم (٣٧/٢٦١) وتاريخ ١٦/١١/١٤٤٤هـ تمت الموافقة على نظام المعاملات المدنية، ولقد نصت المادة الحادية (٧٢١) وهي المادة الأخيرة من هذا النظام، على أن: "يعمل بهذا النظام بعد مضي (مائة وثمانين) يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، ويُغني كل ما يتعارض معه من أحكام".

(٢) خالد السيد محمد عبد المجيد موسى، أحكام الالتزام في نظام المعاملات المدنية السعودي الجديد الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٩١) وتاريخ ١١/٢٩ / ١٤٤٤هـ، ط ١، دار الكتاب الجامعي للنشر والتوزيع، الرياض، ٢٠٢٣م، ص ٨.

وفي ضوء هذا النظام، يتمتع الطالب بحماية كافة حقوقه المدنية في الجامعة، كحق الانتفاع بالمرافق العامة داخل الجامعة^(١)، وحق التمتع باستعارة الكتب العلمية من مكتبات الجامعة وفقاً لشروط الإعارة المقررة من إدارة الجامعة^(٢).

رابعاً - حماية حقوق الطالب الرقابية:

تتعلق الحماية الرقابية للطلاب، بحماية المستهلكين من الممارسات التجارية غير العادلة والاحتيال والمنتجات المعيبة، ويشمل ذلك تشريعات حماية المستهلك ووجود هيئات ومنظمات تنظيم وتنفيذ هذه الحماية.

فالحماية القانونية الرقابية تعني المنظومة التي تتولى التحقيق في المخالفات المالية والإدارية التي في الوظائف العامة، أو بلاغات الجهات الإدارية نفسها فيما يتعلق بتلك الوقائع، وتباشر من خلالها التحقيق الذي قد ينتهي إلى مساءلة المسؤولين، وإذا كانت هناك مخالفات أو جرائم، فإن هذه الجرائم قد تنتهي إلى الحفظ أو الاكتفاء بالجزاء الإداري.

وتطبيقاً لذلك، فإنه يجب حماية الطالب من جشع التجار الذي يتعرض له داخل الحرم الجامعي، من خلال الرقابة على المنتجات المعروضة للبيع للطلاب.

(١) عرفت المادة التاسعة والسبعون بعد الستمانه من نظام المعاملات المدنية السعودي حق الانتفاع بقولها: "حق الانتفاع حقٌ عينيٌّ يخول المنتفع استعمال شيءٍ مملوكٍ لغيره واستغلاله".

(٢) نصت المادة الحادية والخمسون بعد الأربعمانه من نظام المعاملات المدنية السعودي على أن: "الإعارة عقد يمكن بمقتضاه المعيرُ المستعيرُ من الانتفاع بشيءٍ غير قابل للاستهلاك مدةً معينةً أو لغرضٍ معينٍ دون عوضٍ على أن يردّه".

خامساً - حماية الملكية الفكرية للطالب:

أصدر المنظم السعودي العديد من الأنظمة التي تحمي الملكية الفكرية والأدبية لكافة أفراد المجتمع، وبما فيهم الطالب، ومن هذه الأنظمة، نظام براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدارات المتكاملة والأصناف النباتية والنماذج الصناعية^(١)،

ونظام براءات الاختراع لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية^(٢)، هذا فضلاً عن وجود هيئة مستقلة تختص بتنظيم الملكية الفكرية، والتي صدر بشأنها نظام تنظيم الهيئة السعودية للملكية الفكرية^(٣)، وقد بينت المادة الثالثة من هذا النظام أهداف الهيئة^(٤).

(١) صادر بمرسوم ملكي رقم م/٢٧ بتاريخ ٢٩/٥/١٤٢٥هـ، وقرار مجلس الوزراء رقم ١٥٩ بتاريخ ١٧/٥/١٤٢٥هـ.

(٢) صادر مرسوم ملكي رقم م/٢٨ بتاريخ ١٠/٦/١٤٢٢هـ، وقرار مجلس الوزراء رقم ١٥٩ بتاريخ ١/٦/١٤٢٢هـ.

(٣) صادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٩٦) بتاريخ ١٤٣٩/٩/١٤هـ.

(٤) نصت هذه المادة على أن: "تهدف الهيئة إلى تنظيم مجالات الملكية الفكرية في المملكة ودعمها وتنميتها ورعايتها وحمايتها وإنفاذها والارتقاء بها وفقاً لأفضل الممارسات العالمية، ولها في سبيل تحقيق أهدافها المهمات والاختصاصات الآتية:

١- إعداد الإستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها، ووضع خطط عمل وبرامج زمنية لها بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة.

٢- اقتراح الأنظمة واللوائح المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

٣- تسجيل حقوق الملكية الفكرية، ومنحها وثائق الحماية وإنفاذها.

٤- توفير المعلومات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، وإتاحتها للجمهور.

٥- التوعية بأهمية الملكية الفكرية وحماية حقوقها.

تهدف إلى حماية حقوق الطلبة المبتكرين والمبدعين وأصحاب الملكية الفكرية، مثل حقوق البراءات وحقوق الطبع والنشر والعلامات التجارية، فالحماية القانونية للملكية الفكرية للطلاب: هي مجموعة الحقوق التي تحمي الفكر والإبداع الإنساني للطلاب، وتشمل حق المؤلف والحقوق المجاورة وبراءات الاختراع والعلامات التجارية والنماذج الصناعية والأصناف النباتية والتصميمات التخطيطية المتكاملة.

ومن ثم، تعد حقوق المؤلف نوعاً من أنواع الملكية الفكرية التي تمنح المؤلفين الحق الحصري في منع أو الموافقة باستخدام عمل إبداعي مثل العمل الأدبي الكتابي أو العمل السمعي فقط أو السمعي البصري أو العمل الفني، وتحدد بفترة معينة بموجب حقوق المؤلف؛ حيث يمكن للمؤلف مطالبة الجهات القضائية المختصة بالحجز التحفظي على أية نسخ أو موارد مالية من جراء انتهاء حقه على مصنفه، كما للمؤلف طلب التعويض عن أية أضرار ترتبت من جراء العدوان

٦- تمثيل المملكة في المنظمات الدولية والإقليمية ذات العلاقة بحقوق الملكية الفكرية، والدفاع عن مصالحها.

٧- إبداء الرأي في شأن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

٨- متابعة تنفيذ الالتزامات المترتبة على انضمام المملكة إلى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية.

٩- تعزيز الاستفادة من الملكية الفكرية؛ لبناء اقتصاد متقدم قائم على المعرفة.

١٠- إنشاء قواعد للمعلومات في مجال عمل الهيئة، وتبادل المعلومات مع الجهات المحلية والإقليمية والعالمية.

١١- الترخيص للأنشطة ذات العلاقة بمجال عمل الهيئة".

على حقه القانوني وسلطاته القانونية على مصنفه أو مؤلفه، طبقاً للنصوص النظامية في نظام حماية المؤلف^(١).

وفي سبيل ذلك، فقد اهتمت المملكة العربية السعودية بحماية حق المؤلف؛ حيث خصصت له نظاماً يكفل به الحماية العامة والخاصة له، وأنها جعلت من اختصاصات المحكمة التجارية جميع ما يتعلق بالملكية الفكرية^(٢).

وبتطبيق هذا النوع من الحماية على الطلاب في جامعة أم القرى، فإنه يجب حماية حقوق الملكية الفكرية لطلاب جامعة أم القرى، وتمثل هذه الحماية في حماية أبحاثهم العلمية من السرقة أو الضياع، وكذلك حمايتهم من الغش في الاختبارات تحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص، وحماية ابتكاراتهم واختراعاتهم، وحماية مواهبهم الفكرية ورعايتها، كحماية أشعارهم وإبداعهم الأدبي، وتمتد هذه الحماية لتشمل الشهادات العلمية التي يحصل عليها الطلاب بعد إنهاء مراحلهم الدراسية، سواء في المرحلة الجامعية (البكالوريوس)^(٣)، أو مرحلة الدراسات

(١) نهاد فاروق عباس محمد، الآليات القانونية لاقتضاء حق المؤلف في النظام السعودي، مجلة الفكر الشرطي، القيادة العامة لشرطة الشارقة - مركز بحوث الشرطة، المجلد ٣١، العدد ١٢٣، الإمارات، ١٤٤٣هـ/ أكتوبر ٢٠٢٢م، ص ١٨٧.

(٢) إيهاب بن فؤاد بن عبدالوهاب حلواني، الحماية النظامية لحق المؤلف والحقوق المجاورة: تأصيلاً وتطبيقاً في النظام السعودي، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية - مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية، السنة ٢٥، العدد ٥٣، السودان، ١٤٤٣هـ/ مارس ٢٠٢٢م، ص ٣١٤.

(٣) عرف البند (١٠) من المادة الثانية من لائحة حقوق وواجبات الطالب بجامعة أم القرى، المرحلة الجامعية (البكالوريوس) بأنها: "الدراسة بالجامعة مدة ال تقل عن ثمانية مستويات دراسية،

وتتطلب الحصول على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها ويلحق بها الدراسة في برامج الدبلوم التي تقدمها الجامعة لل حاصلين على شهادة الثانوية، وال تقل عن سنتين".

العليا^(١).

وأمام ما تقدم، يرى الباحث أن الحماية النظامية للطلاب – محل الدراسة – تشمل جميع أنواع الحماية المتقدمة، وهو ما يعنى الحماية النظامية أو القانونية بمفهومها الشامل الذي يحفظ به كافة حقوق الطلاب في مختلف مراحلهم الدراسية، ويحميهم من كل أنواع المخاطر.

(١) عرف البند (١١) من المادة الثانية من لائحة حقوق وواجبات الطالب بجامعة أم القرى، مرحلة الدراسات العليا بأنها: "الدراسة بالجامعة بعد الحصول على شهادة المرحلة الجامعية (البكالوريوس) لنيل درجة الدبلوم العالي، أو الماجستير (العالمية)، أو الدكتوراه (العالمية العالية)".

المطلب الثاني

صور الحماية النظامية للطلاب الجامعي

اهتمت المملكة العربية السعودية بكفالة حق التعليم منذ توحيدها على يد المؤسس الملك عبد العزيز - رحمه الله - فهي تعد من أوائل الدول التي أولت التعليم اهتماماً كبيراً، مخصصة جانباً كبيراً من ميزانيتها لإتاحة التعليم لجميع مواطنيها بكافة فئاتهم، وأكدت ذلك بالنص على حق التعليم في النظام الأساسي للحكم والعديد من الأنظمة الأخرى. وسنوضح ذلك على النحو التالي:

أولاً - حماية حق الطالب في التعليم والبحث العلمي في النظام الأساسي للحكم:

أكد النظام الأساسي للحكم، على أهمية دور التعليم في النهوض بالمجتمع، وعلى التزام الدولة بتوفير التعليم ومكافحة الأمية، حيث نصت المادة رقم (٣٠) منه على أن: "توفر الدولة التعليم العام، وتلتزم بمكافحة الأمية"، وإيماناً بدور البحث العلمي في النهوض بالدولة وتطويرها نص النظام الأساسي للحكم في المادة رقم (٢٩) منه على أن: "ترعى الدولة العلوم والآداب والثقافة، وتعني بتشجيع البحث العلمي، وتصون التراث الإسلامي والعربي، وتسهم في الحضارة العربية والإسلامية والإنسانية".

ثانياً - حماية حق الطالب في التعليم في نظام الجامعات^(١):

تنفيذاً للسياسة العامة للدول في كفالة حق التعليم، أصدرت المملكة وثيقة سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية عام ١٣٩٠هـ، وهي تعد المرجع الأساسي لنظام التعليم في المملكة، وتتضمن الأسس العامة التي يقوم عليها التعليم وغايته وأهدافه، والتخطيط لمراحل التعليم المختلفة ووسائل التربية

(١) الصادر بالمرسوم الملكي (م/٢٧)، بتاريخ ١/٣/١٤٤١هـ.

والتعليم، ونشر العلم، وتمويل العلم، وأحكام عامة، وبالإضافة لذلك أصدرت المملكة العديد من الأنظمة التي تكفل حق التعليم للجميع، منها نظام الجامعات، ويهدف نظام الجامعات بالمملكة العربية السعودية إلى تنظيم شؤون التعليم العالي والعمل على تعزيز مكانته العلمية والبحثية والمجتمعية على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.

وتنطلق جامعة أم القرى في سياساتها التعليمية ووضع اللوائح التنظيمية المتعلقة بحماية الطالب الجامعي من النصوص الواردة في نظام الجامعات، وتحديداً ما ورد في الفقرتين الثالثة والرابعة من المادة السابعة عشرة، والتي نصت على أن: "يختص مجلس الجامعة بتصريف الشؤون الأكاديمية والإدارية والمالية، وتنفيذ السياسة العامة للجامعة وفقاً لأحكام النظام وما يصدره مجلس شؤون الجامعات ومجلس الأمناء من لوائح وقواعد، ومن ذلك ما يأتي:

١. اقتراح القواعد التنفيذية للوائح المالية والإدارية للجامعة.
٢. إقرار القواعد التنفيذية للوائح الأكاديمية للجامعة"^(١).

(١) وتنص باقي هذه المادة على أن: "٣. اقتراح القواعد التنفيذية للوائح المالية والإدارية للجامعة.

٤. إقرار القواعد التنفيذية للوائح الأكاديمية للجامعة.
٥. وضع القواعد المنظمة لتفويض الصلاحيات في المجالس المختلفة في الجامعة.
٦. تعيين أعضاء هيئة التدريس.
٧. الموافقة على الاستفادة من خدمات أعضاء هيئة التدريس من خلال الإعارة أو التكليف أو التعاقد معهم للقطاعين العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني.
٨. اقتراح إنشاء الكليات، والعمادات، والمعاهد، والمراكز، والأقسام العلمية أو دمجها، أو إلغائها، أو تعديل أسمائها.

- ٩= اقتراح أسماء الدرجات العلمية.
١٠. إقرار البرامج والخطط الدراسية للدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة.
١١. إقرار القواعد الخاصة بإصدار الدوريات العلمية.
١٢. اعتماد خطة التدريب والابتعاث.
١٣. تحديد تفصيلات التقويم الأكاديمي وفقاً للإطار العام لبداية الدراسة ونهايتها.
١٤. اعتماد سياسة القبول وتحديد أعداد الطلاب الذين يمكن قبولهم في كل عام دراسي.
١٥. وضع المقابل المالي للبرامج الدراسية والدبلومات والدورات، بما في ذلك الخدمات المرتبطة والمساعدة لجميع البرامج.
١٦. إقرار خطط الأنشطة الطلابية.
١٧. إقرار خطة الجامعة للمسؤولية الاجتماعية.
١٨. منح الدرجات العلمية للخريجين.
١٩. اقتراح منح درجة الدكتوراه الفخرية.
٢٠. الموافقة على اتفاقيات التعاون العلمي والفني ومذكرات التفاهم بين الجامعة والمؤسسات المحلية.
٢١. اقتراح اتفاقيات التعاون العلمي والفني ومذكرات التفاهم بين الجامعة والمؤسسات الأجنبية.
٢٢. اقتراح تشكيل المجلس الاستشاري الدولي للجامعة وتحديد اختصاصاته.
٢٣. إقرار تشكيل المجلس الاستشاري لأعضاء هيئة التدريس في الجامعة واختصاصاته وقواعد عمله.
٢٤. إقرار تشكيل المجلس الاستشاري للطلبة وتحديد اختصاصاته ووضع قواعد عمله.
٢٥. اقتراح الميزانية السنوية للجامعة.
٢٦. اقتراح القواعد المنظمة للاستثمار والإيرادات الذاتية وإدارة الأوقاف في الجامعة وفقاً للوائح التي يصدرها مجلس شؤون الجامعات.
٢٧. اقتراح تأسيس الشركات أو المشاركة في تأسيسها أو دخول الجامعة فيها شريكاً أو مساهماً وذلك وفقاً لإجراءات النظامية.

وأيضاً ما ورد في الفقرة الثانية من المادة الواحدة والثلاثين من نظام الجامعات، التي نصت على أنه: "مع مراعاة اختصاصات مجلس الأمناء ومجلس الجامعة، يكون رئيس الجامعة مسؤولاً أمام رئيس مجلس شؤون الجامعات طبقاً للنظام، ويتولى رئيس الجامعة إدارة الجامعة وتصريف جميع شؤونها، ومن ذلك ما يلي: الإشراف على تنفيذ النظام ولوائحه ولوائح الجامعة وقرارات مجلس الأمناء وقرارات المجالس في الجامعة". تأسيساً على ما تقدم، واستناداً إلى هذه النصوص النظامية، يتبين لنا مدى اهتمام الأنظمة السعودية بحماية حقوق الطالب، وذلك باعتبار أن الطالب الجامعي أحد الركائز التي يعول عليها في بناء المستقبل، وتحقيق التفاعل مع المتغيرات الفكرية والعلمية

٢٨= . قبول التبرعات والهبات والوصايا والإنفاق منها وفقاً للوائح التي يقرها مجلس شؤون الجامعات.

٢٩. تخصيص جزء من أراضي الجامعة لأوقاف الجامعة بعد التنسيق مع الهيئة العامة لعقارات الدولة وفق الأنظمة واللوائح ذات الصلة.

٣٠. إنشاء الكراسي العلمية ووضع لوائحها.

٣١. تعيين مراقب مالي أو أكثر لحسابات الجامعة.

٣٢. مناقشة الحساب الختامي للجامعة، ورفعها إلى مجلس الأمناء.

٣٣. مناقشة التقرير السنوي للجامعة تمهيداً لعرضه على مجلس الأمناء.

٣٤. النظر في الموضوعات التي يحيلها إليه رئيس المجلس أو التي يقترح أي عضو من أعضائه عرضها عليه.

وللمجلس تفويض بعض صلاحياته إلى رئيسه أو المجالس الأخرى في الجامعة على أن يحاط المجلس علماً بما يتخذ من قرارات وله كذلك تكوين لجان دائمة أو مؤقتة من بين أعضائه أو من غيرهم لدراسة ما يكلفها به".

والثقافية والاقتصادية والاجتماعية، والإسهام في إرساء دعائم النهضة والتنمية، لذا كان من الواجب توفير حمايته نظامياً على كافة الأصعدة. هذا ابرز ما ورد في اللوائح المعتمدة في جامعة أم القرى مما له تعلق بالحماية النظامية للطالب فيها، أما ما يتعلق بجهود الجامعة العلمية في هذا المجال ففي المطلب القادم.

المطلب الثالث

حماية حق الطالب بجامعة أم القرى

نعرض في هذا المطلب لصور حماية الطالب الجامعي في لوائح جامعة أم القرى المنظمة لحقوق الطالب (فرع أول)، قبل أن نعرض للجهود التي تبذلها تلك الجامعة في حماية هذه الحقوق ورعايتها على أرض الواقع (فرع ثانٍ)، وذلك عل النحو الآتي:

الفرع الأول

صور حماية الطالب الجامعي في جامعة أمة القرى

انطلاقاً من ضرورة حماية الطالب وإقرار الحقوق والواجبات المتعلقة به، فقد أصدرت جامعة أم القرى اللوائح المتعلقة بضمان وحماية حقوق الطالب والتوعية بواجباته وتحليه بالسلوكيات التي تنمي فيه شعور الانتماء لمجتمعه وجامعته ووطنه.

ومن أبرز ما صدر من الجامعة بهذا الشأن ما يلي:

أولاً - حماية حقوق الطالب في لائحة قواعد حقوق الطلبة بجامعة أم القرى^(١):

حيث أكدت المادة الثانية من هذه اللائحة على العديد من الحقوق، وذلك بقولها: "رفع مستوى الإدراك لدى الطلبة بحقوقهم أثناء فترة الدراسة بالجامعة".

ومن أهم هذه الحقوق ما يلي:

(١) حماية حق الطالب في الكرامة الإنسانية: من أهم هذه الحقوق التي أكدت عليها هذه اللائحة وشددت في حمايتها، ما ورد في مادتها الثالثة حق الطالب في

(١) صدرت هذه اللائحة بموجب قرار مجلس الجامعة رقم (١٠) بجلسته (الخامسة) المنعقدة

بتاريخ ٠٦/٢٤ / ١٤٤٤ هـ.

أن حفظ كرامته وإحسان معاملته وإنصافه وعدم التعرض لشخصيته بالتهديد أو التجريح أو الاستهزاء أو التحرش اللفظي أو الجسدي.

(٢) حماية حق الطالب في عدم التعرض لممتلكاته: وذلك بالألا يتم تفتيش ممتلكاته الشخصية، إلا من قبل الأشخاص المخولين بالتفتيش نظاماً، وبموجب أمر تفتيش. صادر من الجهات المختصة.

(٣) حماية حق الطالب في بيئة دراسية مناسبة: وذلك بتوفير البيئة الدراسية المناسبة للطالب، لتحقيق الاستيعاب والدراسة بيسر وسهولة، من خلال توفير كافة الإمكانيات التعليمية المتاحة لخدمة هذا الهدف من معرفة الطالب بالخطط والجدول الدراسية، وحقه في الاستفسار والمناقشة بطريقة مهذبة، وحقه في عمل اختبارات له في المقرر، ومعرفة الإجابة النموذجية ونتيجة هذا الاختبار.

(٤) حماية حق الطالب في الرعاية الصحية: إن من أهم ما وفرته الجامعة في سبيل حماية حقوق الطالب فيها الحصول على الرعاية الصحية، والمزايا المالية، والاستفادة من خدمات ومرافق الجامعة، وتوفير اشتراطات السلامة له ولا سيما في المعامل.

فمن حيث الدعم النفسي والصحي توفر الجامعة الخدمات الطبية والاستشارة والدعم النفسي والصحي للطلاب، ويمكن للطلاب الاستفادة من جلسات الاستشارة الفردية أو الجماعية للتعامل مع الضغوط النفسية أو التحديات الصحية العامة.

(٥) حماية حق الطالب في التظلم والشكوى: ويأتي حق الطالب في التظلم والشكوى من أي أمر يتضرر منه الطالب مكفولاً في جامعة أم القرى؛ حيث نصت المادة الثالثة من هذه اللائحة في فقرتها الحادية عشرة على أن: "الشكوى أو التظلم من أي أمر يتضرر منه في علاقته مع أعضاء هيئة التدريس أو القسم أو

الكلية أو أي وحدة من وحدات الجامعة، ويكون تقديم الشكوى وفقاً للأنظمة واللوائح المنظمة لذلك، وتمكين الطالب من معرفة مصير شكواه من قبل الجهة المسؤولة عنها، والدفاع عن نفسه أمام أي جهة بالجامعة حيال أي مخالفة ترفع ضده، وعدم صدور العقوبة في حقه إلا بعد سماع أقواله وذلك ما لم يثبت أن عدم حضوره كان لعذر غير مقبول، وكذلك التظلم من القرار التأديبي الصادر ضده وذلك وفقاً للقواعد المقررة في هذا الشأن، وعدم إيقاع أي عقوبة على الطالب إلا وفق الأنظمة واللوائح والتعليمات".

ومن ناحية أخرى، تضمنت المادتان الثامنة والتاسعة من هذه اللائحة على ضرورة تشكيل لجنة دائمة لحفظ حقوق الطلبة وتختص فيما يلي:

١. التظلمات المرفوعة من الطلبة.
 ٢. الاعتراضات المقدمة من الطلبة.
 ٣. دراسة الشكاوى المتكررة، والرفع بتصوير كامل عنها مقروناً بالتوصيات المقترحة إلى اللجنة العليا لحقوق الطلبة .
 ٤. ما يحال لها من موضوعات من صاحب الصلاحية".
- كما نصت المادة الرابعة عشرة والخامسة عشرة من نفس اللائحة على أن تشكل لجنة دائمة عليا لحقوق الطلبة وتختص بما يلي:

١. وضع السياسات العامة التي تضمن حفظ الحقوق لجميع طلبة الجامعة.
٢. النظر في قرارات اللجنة الدائمة بالتوصية بإحالة موضوع منسوب الجامعة إلى رئيس الجامعة لاتخاذ ما يلزم نظاماً بحقه.
٣. إعادة النظر في التظلمات التي نظرت أمام اللجنة الدائمة لحقوق الطلبة إذا اعترض عليها".

كذلك فإنه لا يجوز أن يكون تظلم الطالب سبباً في عقوبته أو الانتقاص من كرامته أو إساءة معاملته أو هضم حقوقه.

وفي إطار جهود الجامعة لحماية الأمن المعلوماتي للطلاب الجامعي يتم تنفيذ تدابير أمنية وتقنية، وذلك من خلال عمادة تقنية المعلومات ووحدة الأمن السري لمنع الوصول غير المصرح به والاستخدام غير المشروع لتلك المعلومات وفقاً للقوانين والسياسات المعمول بها في الجامعة.

كما تعمل الجامعة على توفير بيئة آمنة للطلاب وتطبيق إجراءات السلامة والأمن على الحرم الجامعي، وتشمل هذه الإجراءات التدابير الأمنية المناسبة للحفاظ على أمن الحرم الجامعي، ووجود أفراد أمن ومراقبة لعمليات الدخول للجامعة والخروج منها، وإجراءات للتعامل مع حالات الطوارئ.

كذلك فإن الطالب إذا كان من ذوي الاحتياجات الخاصة، فإن له الحق في الحصول على الخدمة اللائقة والمناسبة لاحتياجاته.

وتعمل الجامعة على توفير بيئة يمكن الوصول إليها للطلاب ذوي الإعاقة البدنية، تتضمن هذه الترتيبات توفير الحماية اللازمة لهم، وإعداد المرافق الحركية والممرات والمصاعد والحمامات الملائمة داخل الحرم الجامعي.

كما يتم توفير الدعم الأكاديمي للطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال ترتيبات خاصة، مثل مساعدي الطلاب والتسجيل في الدروس المناسبة وتوفير المواد التعليمية المناسبة.

والسعي لتوفير كاتب موثوق للطلاب المكفوف من طلبة الجامعة من غير تخصصه ليحضر معه الاختبارات ويكتب الإجابات التي يملئها عليه، ومن أهم الواجبات التي أقرتها أنظمة ولوائح الجامعة في هذا المجال.

ثانياً - حماية حقوق الطالب في لائحة قواعد السلوك والانضباط الطلابي بجامعة أم القرى^(١):

حيث تضمنت هذه اللائحة أهم العناصر التي تصب في حماية حقوق الطالب الجامعي، ومن ذلك ما ورد في المادة الخامسة التي منعت في فقرتها الأولى: "كل خروج على قواعد الشريعة الإسلامية، والآداب المرعية، والأنظمة واللوائح والقرارات والتعليمات السارية في الجامعة يعد مخالفة، كما تعد أحد الأفعال المبينة أدناه مخالفة، يحال مرتكبها إلى لجنة التأديب لإيقاع أحد العقوبات المنصوص عليها في هذه القواعد"، ومن هذه الأفعال ما يلي:

(١) تجريم الاعتداء الجسدي أو اللفظي: وذلك على الطلبة أو منسوبي الجامعة، أو المتقاعدين معها، أو المستثمرين فيها أو العمالة التابعين لهم، أو الزائرين للجامعة، وكل اعتداء يقع داخل الجامعة، أو في الفعاليات التي تنظمها الجامعة خارج أسورها.

(٢) حق الطالب في الأنشطة العلمية: شريطة الحصول على التصريح المسبق من الجهات المختصة، وعلى ذلك لا يجوز القيام بتنظيم اللجان والمؤتمرات والجمعيات والتنظيمات ونحوها وإصدار المنشورات والصحف والمجلات ونحوها وتوزيعها وجمع الأموال والتوقعات ووضع الإعلانات، دون الحصول على ترخيص مسبق من الجهات المختصة بالجامعة.

(٣) تجريم التحرش الجنسي ضد الطلبة: وفق ما عرفه نظام مكافحة التحرش الجنسي.

(١) بناء على نص المادة الخمسين من اللائحة الدراسية الجامعية والاختبارات الصادرة بقرار مجلس شؤون الجامعات () رقم (٠/٩/٠١هـ) ١٤٤٤هـ) بتاريخ ٠٣/٠١/١٤٤٤هـ.

- (٤) حظر التدخين داخل الجامعة ومرافقها: وذلك بغرض الحفاظ على بيئة صحية نظيفة، وتهيئة مناخ دراسي مناسب.
- (٥) حظر الخوض في النقاشات الحزبية أو تنظيم الجماعات أو الانتماء لهم أو الدعوة لهم: وذلك بهدف توفير مناخ دراسي مناسب خالياً من كل ما يؤثر على المسيرة العلمية داخل الحرم الجامعي؛ حيث إن الخوض في النقاشات الحزبية أو تنظيم الجماعات أو الانتماء لهم أو الدعوة لهم، ليس مكانه الجامعة.
- (٦) حظر التنمر بشتى صورته وأشكاله: سواء وقع التنمر من أي شخص داخل الجامعة على الطالب، أو من الطلبة انفسهم على زميل لهم.
- (٧) حظر كل قول أو فعل يشير إلى تمييز عنصري: فلا مجال للتمييز العنصري داخل الجامعة أو خارجها؛ إذ إن ذلك محظور وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ومحظور لدى كافة الأنظمة السعودية، فضلاً عن حظره في الاتفاقيات والمعاهدات والمواثيق الدولية.
- (٨) حظر كل فعل يمس الشرف والكرامة أو يخل بحسن السيرة والسلوك.
- (٩) تجريم انتهاك خصوصية أي من منسوبي الجامعة: ومن صور انتهاك الخصوصية على سبيل المثال لا الحصر، تصوير الأشخاص دون إذنهم.
- أما المادة الرابعة عشرة فتضمنت أنه: "يجوز للطلبة الاعتراض على قرارات لجنة التأديب، خلال (١٥) يوماً من تاريخ عمل إبلاغه بالقرار".
- ثالثاً - حماية حقوق الطالب في لائحة الاختبارات ١٤٤٤هـ:
- حيث تضمنت هذه اللائحة أهم العناصر التي تصب في حماية الطالب الجامعي، ومن ذلك ما ورد في المادة التاسعة والعشرين:

(١) يحدد مجلس الجامعة بناء على توصية مجلس الكلية أو المعهد واقتراح مجلس القسم -التي يتبعها المقرر الدراسي - آلية احتساب درجة الأعمال الفصلية، والاختبار النهائي وأسلوب التقييم وفق طبيعة المقرر الدراسي.

(٢) يعقد الاختبار النهائي للمقرر الدراسي مرة واحدة، ويجوز لمجلس الجامعة بناء على توصية مجلس الكلية واقتراح مجلس القسم الاستثناء من ذلك حسب طبيعة المقرر الدراسي".

ومن المواد المهمة التي تصب في مصلحة الطالب وحماية حقوقه ما ورد في المادة الثانية والثلاثين من هذه اللائحة، بأنه: "إذا لم يتمكن الطالب من أداء الاختبار النهائي لعذر، يجوز لمجلس كلية أو معهد الطالب قبول عذره، والسماح له بأداء اختبار بديل، بما لا يتجاوز نهاية المستوى الدراسي التالي، أو الفصل الدراسي التالي، أو السنة الدراسية التالية للكلية أو المعهد التي تطبق نظام السنة الدراسية الكاملة، ويعطى التقدير الذي يحصل عليه الطالب بعد أدائه الاختبار البديل، أو تقدير راسب (هـ) أو (F) في حال عدم أدائه الاختبار البديل".

كما نصت المادة الثالثة والثلاثون على أنه: "يجوز لمجلس القسم الذي يتولى تدريس المقرر الدراسي - بناء على توصية أستاذ المقرر الدراسي - السماح للطالب استكمال متطلبات أي مقرر دراسي في المستوى الدراسي التالي، أو الفصل الدراسي التالي، أو السنة الدراسية التالية للكلية أو المعاهد التي تطبق نظام السنة الدراسية الكاملة، ويرصد للطالب في سجله الأكاديمي تقدير غير مكتمل (ل) أو (IC)، ولا يحسب ضمن المعدل الفصلي أو التراكمي إلا في حال استكمال متطلبات ذلك المقرر الدراسي، وإذا مضت المدة المشار إليها في هذه

المادة ولم يغير تقدير غير مكتمل (ل) أو (IC) في سجل الطالب لعدم استكمالها، فيستبدل بتقدير راسب (هـ) أو (F) ويحسب ضمن المعدل الفصلي والتراكمي". أما المادة الرابعة والثلاثون فأكدت على أنه: "إذا كانت دراسة المقررات الدراسية ذات الطبيعة البحثية تتطلب أكثر من فصل دراسي، يرصد للطالب تقدير مستمر (م) أو (IP)، وبعد انتهاء الطالب من دراسة المقرر الدراسي يمنح التقدير الذي حصل عليه، وإذا لم يستكمل المقرر الدراسي في الوقت المحدد يجوز لمجلس القسم الذي يتولى تدريسه الموافقة على رصد تقدير غير مكتمل (ل) أو (IC) في سجل الطالب".

كما تضمنت المادة الخامسة والثلاثون أنه: "يجوز لمجلس الجامعة – بناء على توصية مجلس الكلية أو المعهد – التي تتبع نظام السنة الدراسية الكاملة، تحديد عدد وحدات الرسوب في المقررات الدراسية التي يمكن للطالب إجراء اختبار نهائي (دور ثاني) في المقرر الدراسي الذي رسب فيه".

ووفقاً لأحكام المادة السادسة والثلاثين من هذه اللائحة، والتي نصت على أنه: "يجوز للطالب التظلم على الدرجة النهائية للمقرر الدراسي خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من اعتماد النتيجة، وتحدد القواعد التنفيذية لهذه اللائحة الآلية والإجراءات لتظلم يوماً الطالب على الدرجة النهائية للمقرر الدراسي".

تأسيساً على ما تقدم، يتبين لنا مدى اعتناء جامعة أم القرى – في لوائحها التنظيمية – بحقوق الطالب، فما من حق نظامي إلا وكانت الجامعة سباقة في ضمانه وحماية التمتع به لكافة طلابها، مراعية في ذلك مبادئ الشريعة

الإسلامية من جهة، والحفاظ على النظام العام وحسن الآداب داخل الحرم الجامعي من جهة أخرى، والواقع المشاهد خير دليل على ذلك.

الفرع الثاني

جهود جامعة أم القرى في حماية الطالب الجامعي

من أبرز الجهود التي تقوم بها جامعة أم القرى في تحقيق الحماية النظامية للطلاب الجامعي وترجمتها على أرض الواقع، قيامها بإنشاء وحدات وإطلاق مبادرات فاعلة، من أهمها ما يلي:

أولاً - وحدة إدارة التأديب وحماية الطالب (١): وتنقسم إلى وحدتين أساسيتين هما: الوحدة الأولى - وحدة التأديب:

وهي وحدة تعنى بحماية سلوك الطلاب وضبط المخالفين لأنظمة الجامعة ولوائحها، من خلال العقوبات التأديبية المنصوص عليها بلائحة حقوق الطالب وواجباته، ومن أهم أهدافها:

(١) تقويم سلوك الطلاب المخالفين لأنظمة الجامعة.

(٢) نشر روح النظام داخل أروقه الجامعة.

(٣) الفصل في الشكاوى والتظلمات المقدمة لوحدة التأديب.

(٤) الإسهام في حفظ حقوق منسوبي الجامعة.

ومن أهم اختصاصاتها المنوطة بها نظاماً:

(١) استدعاء الطلاب المخالفين من خلال كلياتهم المنتسبين إليها، وإطلاعهم على

القرارات التأديبية الصادرة ضدهم، وأخذ التوقيع عليها.

(٢) التحقيق مع الطلاب المخالفين في المخالفات المنسوبة إليهم.

(١) الموقع الرسمي لجامعة أم القرى https://uqu.edu.sa/int_awareness

- (٣) عرض الطلاب المخالفين على لجنة تأديب الطلاب.
- (٤) إعداد محاضر اجتماع لجنة التأديب، والرفع بها لأخذ المصادقة اللازمة عليها.
- (٥) إعداد القرارات التأديبية بحق الطلاب والطالبات.
- (٦) دراسة التظلمات والرافة المقدمة من بعض الطلاب والطالبات إلى رئيس الجامعة بشأن القرارات التأديبية الصادرة بحقهم والرد عليها.
- (٧) إحالة الطلاب الذين استدعوا لعرضهم على مركز الإرشاد الطلابي، وذلك من أجل تقويمهم وإرشادهم للسلوك القويم.

الوحدة الثانية - وحدة حماية الطالب:

وهي إدارة تعنى بتعريف الطالب بما له من حقوق، وما عليه من واجبات داخل الجامعة، وطريقة المطالبة بها في حال الإخلال بشيء منها، ومساعدته في الحصول عليها وفق ما تنص عليه قوانين الجامعة ولوائحها، ومن أهدافها العامة:

(١) نشر الاحترام المتبادل بين الطالب ومنسوب الجامعة، من خلال التعريف بالحقوق والواجبات المنصوص عليها بلائحة حقوق الطالب وواجباته بجامعة أم القرى.

(٢) إرساء قواعد العدل بإنصاف من له الحق.

(٣) رفع مستوى الإدراك لدى الطالب الجامعي بما له من حقوق وما عليه من واجبات من خلال الوسائل المتنوعة، كالتدوات والإعلانات داخل الجامعة بجميع صورها.

(٤) إيجاد بيئة دراسية مناسبة تتسم بالإيجابية بين منسوبي الجامعة.

ومن أهم اختصاصاتها المنوطة بها نظاماً:

- (١) استقبال التظلمات التي يكون النظر فيها من اختصاص اللجنة الدائمة لحماية حقوق الطالب.
 - (٢) استدعاء الطلاب المتظلمين من خلال كلياتهم المنتسبين إليها.
 - (٣) إعداد محاضر اجتماع لجنة حماية حقوق الطالب، والرفع بها لأخذ المصادقة اللازمة عليها.
 - (٤) إعداد القرارات التأديبية.
 - (٥) استدعاء الطلاب واطلاعهم على القرار، مع اخذ التوقيع عليه.
- ثانياً - وحدة التوعية الفكرية^(١):

ومن أهم أهدافها التي تصب في حماية الطلاب فكرياً:

- (١) تعزيز الولاء للدين ثم لولاة الأمر وتعزيز الانتماء الوطني وقيمه.
- (٢) نشر ثقافة الاعتدال وقيم التسامح والتعايش.
- (٣) الوقاية من الفكر المتطرف ومعالجة آثاره.
- (٤) رصد المخالفات الفكرية والأفكار والسلوك المتطرف والظواهر السلبية في مؤسسات التعليم الجامعي وفقاً للضوابط المحددة من قبل الوزارة في ضوء الأنظمة واللوائح .
- (٥) تشجيع المبادرات البحثية في القضايا الفكرية وتعزيز الانتماء الوطني واللحمة الوطنية.

(١) الموقع الرسمي لجامعة أم القرى https://uqu.edu.sa/int_awareness

ومن أهم اختصاصاتها المنوطة بها نظاما:

- (١) إعداد وتنفيذ ومتابعة البرامج التوعوية، وتنفيذ الأبحاث التي تهدف للوقاية من الفكر المتطرف بعد اعتمادها من اللجنة الاشرافية.
- (٢) الاشراف على تنفيذ البرامج والأنشطة والفعاليات والأبحاث التي يعتمدها مركز الوعي الفكري للوقاية من الفكر المتطرف.
- (٣) تدريب قيادات، ومنسوبي الجامعة على برامج الوقاية من الفكر المتطرف.
- (٤) تنفيذ البرامج العلاجية المعتمدة التي تهدف لمعالجة الآثار السلبية للفكر المتطرف بالتنسيق مع الجهات المعنية بالجامعة ومع مركز الوعي الفكري خارج الجامعة.

وقد أطلقت هذه الوحدة العديد من المبادرات بقصد حماية الطلاب فكرياً، ومن أهمها مبادرة الأمن الفكري:

- (١) أمنا مسؤوليتنا: وتهدف هذه المبادرة إلى تعزيز القيم الوطنية، والحد من انتشار الفكر الضال بين شباب وشابات الوطن، ومن أهم محاورها:
 - (أ) أن الأمن الفكري يعد أساساً لبناء الحضارة، وضرورة اجتماعية لا مناص عنها، وهو أيضاً أساس لبناء قاعدة عقديّة قوية.
 - (ب) تنوع وسائل التخريب واستهداف الفكر، وعدم انحصارها فقط في الإرهاب، ولكن للمتطرفين يد طائلة في ذلك، خصوصاً ممن يسعون إلى تلميع نتائجهم الفكري السقيم والمعلول، فيقع بعض الشباب غير المتحصن ضحية له.
 - (ج) ضرورة تزويد الشباب بعقلية نقدية ناضجة قائمة على تقوى الله، وعدم الانخداع بكل من لبس لباس التدين، ولا يكون هم الشباب البحث في مكان الجلجلة التي لا طائل منها.

(د) التحذير من إطلاق الأحكام التكفيرية على الآخرين دون تثبت أو تأكيد أو مؤهل شرعي يخول لهم ذلك.

(هـ) تنمية حس المسؤولية الاجتماعية لدى شباب وشابات الوطن، الأمر الذي يساعد بدوره على تعزيز الأمن الفكري لديهم.

(٢) مبادرة كن المسؤول:

ضمن فعاليات الحملة الوطنية الشاملة لتعزيز القيم الوطنية تحت شعار وطننا أمانة المقامة على مستوى جامعات المملكة، حيث قام مركز التوجيه والإرشاد الطلابي بتنظيم برنامج (كن المسؤول)، والذي يهدف إلى حماية طلبة الجامعة من الأفكار السلبية، التي قد تضر بأمن الوطن، وتفعيل دور طلبة الجامعة في حماية أمن وطنها، وقد شمل البرنامج الندوات التالية: ندوة بعنوان: مسؤوليتك الفكرية في التعامل مع الأفكار السلبية، وندوة بعنوان: الأمن الفكري. أما ما يتعلق بتوفير البيئة الصحية وحماية الطلاب والطالبات من آفة التدخين، فقد قامت الجامعة بإنشاء وحدة الرقابة ومكافحة التدخين التي تنطلق في ممارسة مهامها من خلال ما ورد في نظام مكافحة التدخين^(١)، ومعلوم أن نظام مكافحة التدخين، ولائحته التنفيذية، قد تضمن في مادته (السابعة) منع التدخين في الأماكن الآتية:

(١) الأماكن والساحات المحيطة بالمساجد.

(٢) الوزارات والمصالح الحكومية والمؤسسات والهيئات العامة وفروعها والجهات العامة الأخرى بالدولة.

(٣) المؤسسات التعليمية والصحية والرياضية والثقافية والاجتماعية الخيرية.

(١) الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٦) وتاريخ ٢٨/٧/١٤٣٦ هـ

- (٤) الأماكن المخصصة للعمل في الشركات والمؤسسات والهيئات والمصانع والبنوك وما في حكمها.
- (٥) وسائل النقل العامة برية أو جوية أو بحرية وفق ما تحدده اللائحة التنفيذية.
- (٦) أماكن تصنيع الطعام والمواد الغذائية والمشروبات وتجهيزها وتعبئتها.
- (٧) مواقع إنتاج البترول ومشتقاته ونقله وتوزيعه وتكريره ومحطات توزيع الوقود والغاز وبيعهما.
- (٨) المستودعات والمصاعد ودورات المياه.
- (٩) الأماكن العامة التي لم ترد في الفقرات السابقة.
- وقد نصت المادة (١٤) من ذات اللائحة على أن: "يعاقب كل من يتعاطى التدخين مخالفاً أحكام المادة السابعة من هذا النظام بغرامة مالية مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال.

وبناء على ما سبق، وجهت جامعة أم القرى في ٢٣/١٢/٢٠٢٤هـ

- (أ) بتكليف إدارة السلامة بوضع اللوحات التحذيرية بمنع التدخين داخل المباني المشار إليها بالمادة السابعة من نظام مكافحة التدخين وذلك بمقرات العمل بالجامعة وفروعها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة بالجامعة.
- (ب) على جميع مسؤولي الجهات بالجامعة إبلاغ منسوبيها بمنع التدخين قطعاً داخل مقرات العمل وفي الأماكن المحددة بالمادة السابعة المشار إليها أعلاه، والرفع بأسماء المخالفين إلى وكيل الجامعة.
- (ج) تكليف عماده شؤون أعضاء هيئة التدريس والموظفين بإضافة متابعة منع التدخين إلى مهام (وحدة مراقبة الدوام) وتعديل مسماها إلى (وحدة الرقابة)

وتطبيق الغرامات المشار إليها بالمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التدخين لكل من يخالف ذلك وفق آلية ترفع من قبلهم لاعتمادها. ومن التطبيقات العملية للحماية النظامية للطلاب في جامعة أم القرى، ما نشر في الموقع الرسمي للجامعة، قسم حماية حقوق الطلبة والتأديب بعمادة شؤون الطلاب المتضمن ما يلي^(١):

(١) أصدرت اللجنة الدائمة للتأديب (١١) قراراً تأديبياً بإيقاف (١١) طالب وطالبة عن الدراسة لمدة فصل دراسي واحد أو أكثر، وحظر استخدامهم لمرافق الجامعة، لارتكابهم مخالفة الاعتداء الجسدي أو اللفظي داخل الحرم الجامعي، وفقاً لما نصت عليه الفقرة (٤) من المادة (١٢) من لائحة قواعد السلوك والانضباط الطلابي بجامعة أم القرى.

(٢) أصدرت اللجنة الدائمة للتأديب (٩٥) قراراً تأديبياً بإلغاء درجة مقرر دراسي لخمس وتسعين طالباً وطالبة، واعتبارهم راسبين فيه، لارتكابهم مخالفة الغش وعدم احترام قواعد وتعليمات الاختبارات، وفقاً لما نصت عليه الفقرة (٣) من المادة (١٢) من لائحة قواعد السلوك والانضباط الطلابي بجامعة أم القرى.

(٣) أصدرت اللجنة الدائمة للتأديب (٢١) قراراً تأديبياً بحق واحد وعشرين طالباً وطالبة، لارتكابهم مخالفة التدخين داخل مرافق الحرم الجامعي، وفقاً لما نصت عليه المادة (٥) من لائحة قواعد السلوك والانضباط الطلابي بجامعة أم القرى.

(١) الموقع الرسمي لجامعة أم القرى <https://uqu.edu.sa/studaff/124223>

- (٤) نظرت اللجنة الدائمة لحقوق الطلبة في ثمانية وثمانين تظلمًا مقدمًا من ثمانية وثمانين طالبًا وطالبة، حيث أصدرت بشأنها ثمانية وخمسين قرارًا للجهات ذات الصلة، في حين حفظت ثلاثين تظلم؛ لعدم الاختصاص.
- (٥) أحالت وحدة الإشراف وخدمة الطلبة سبعين طالبة لوحدة التأديب؛ لمخالفتهم لائحة المحافظة على الذوق العام داخل الحرم الجامعي.

خلاصة القول: حرصت جامعة أم القرى على تحقيق الحماية النظامية بمختلف صورها لكافة الطلاب الملتحقين بأي مرحلة دراسية من مراحلها، وذلك إيمانًا من الجامعة بأهمية الطالب الجامعي ودوره في مسيرتها الدراسية، وأنه لولا الطالب ما كانت الجامعة، وأن الطالب الجامعي اليوم هو جيل المستقبل المثمر الذي تنشده المملكة العربية السعودية، فضلًا عن رؤية الجامعة في ضرورة احترام الأنظمة السعودية والاتفاقيات والمواثيق الدولية، التي تنص على أهمية العلم كحق من حقوق الكافة، ومن ثم احترام هذا الحق وتوفير البيئة الدراسية المناسبة ضمانًا لتحقيقه، وهو ما يظهر بجلاء في الجهود البارزة التي تتبناها جامعة أم القرى من خلال أنظمتها المعتمدة في حماية طلاب جامعتها من الناحية الأكاديمية والفكرية والصحية على أمثل ما يكون، ومما يتوافق مع المرحلة الحالية التي تعيشها المملكة في ضوء رؤيتها الواعدة والطموحة رؤية المملكة ٢٠٣٠.

الخاتمة

أولاً – النتائج:

- (١) اعتنت جامعة أم القرى بطلابها وإعدادهم وفق التعاليم الإسلامية الشاملة المتكاملة من جميع النواحي، وغرست فيهم العقيدة الإسلامية الصحيحة، وربتهم على غايات الإسلام السامية، وأهدافه النبيلة، وتعاليمه السمحة التي تدعو إلى الحق والفضيلة والخير والتعاون.
- (٢) هيئت جامعة أم القرى لطلبة العلم ومنسوبيها مقومات البيئة التعليمية المناسبة، وقامت بتزويدهم بالأنشطة والبرامج التي تساعدهم في خدمة دينهم ووطنهم.
- (٣) أقرت جامعة أم القرى العديد من اللوائح والأنظمة والأدلة الإجرائية التي تصب في مصلحة الطلاب وتعمل على تقوية وتعزيز وحماية حقوقهم.
- (٤) قامت جامعة أم القرى بتطبيق العديد من الخدمات والمبادرات التي تسهم في حماية الطلاب فكرياً، وتعزز من ولائهم لجامعتهم ووطنهم.
- (٥) تلتزم جامعة أم القرى من خلال اللوائح المعتمدة لديها بالحماية النظامية للطلاب والطالبات، وتقوم بتنفيذ العديد من المبادرات والسياسات والإجراءات لضمان حقوق الطالب فيها وتوفير بيئة آمنة وملائمة للتعلم.
- (٦) يُعد الإرشاد القانوني والدعم النفسي والاجتماعي للطلاب الجامعي من الأمور المهمة في تعزيز الحماية النظامية للطلاب والطالبات داخل الجامعة.
- (٧) إن الحماية النظامية للطلاب في جامعة أم القرى، لها تأثير مباشر في رفع معدلات الرضا والثقة لدى الطالب في جامعته، وهو ما يدفعه إلى السير في طلب العلم فيها بجد واجتهاد وراحة نفسية واطمئنان.

ثانياً - التوصيات:

- (١) تفعيل دور الإرشاد النظامي والقانوني الجامعي داخل الجامعة؛ لتوعية الطلاب والطالبات بحقوقهم وواجباتهم، وتقديم الاستشارات القانونية المجانية المناسبة لحماية حقوقهم خلال المراحل الدراسية الجامعية التي يمضونها في الجامعة.
- (٢) العمل على التقييم المستمر لجميع اللوائح الجامعية ذات الصلة بالحماية النظامية للطالب الجامعي لاستكشاف الطرق المثلى في تنفيذ وتطبيق هذه النصوص بشكل فاعل وإيجابي.
- (٣) تكثيف الدراسات والبحوث النظامية التي تعنى بدراسة وتحليل التحديات القانونية والإجرائية التي تواجه سياسات وأنظمة حماية الطلاب داخل الجامعات، وتقديم توصيات صالحة للتطبيق على أرض الواقع.
- (٤) تفعيل السياسات والإجراءات الإدارية والأكاديمية المثلى المتعلقة بالحماية النظامية للطالب الجامعي، مع توفير آليات تقنية مناسبة للإبلاغ السري والسهل عن حالات الانتهاكات التي قد تحدث للطلاب والطالبات داخل الحرم الجامعي.
- (٥) ضرورة التعاون والتنسيق بين الجامعة والأجهزة الحكومية الأخرى ذات العلاقة لتعزيز سبل الحماية النظامية للطلاب والطالبات الجامعيين.
- (٦) الاهتمام بالدور الإعلامي والتوعوي عبر وسائل الاعلام المختلفة ومنصات التواصل الاجتماعي، لتبصير وتوعية الطلاب خصوصاً في المرحلة الجامعية بحقوقهم وواجباتهم.

(٧) وضع تدابير تقنية عالية الجودة لحماية البيئة الرقمية وخصوصية الطلاب الأكاديمية، والحفاظ على سرية سجلاتهم الدراسية والتعليمية، وتعزيز السلوك الرقمي الآمن.

(٨) العمل على ضمان واستمرارية البيئة الصحية وتوفير خدمات الرعاية الطبية والإسعافات الأولية والجلسات الاستشارية للتعامل مع الضغوط النفسية التي قد تواجه الطلاب والطالبات.

(٩) وضع الترتيبات المناسبة المتعلقة بتأمين المرافق الخدمية الشاملة للطلاب والطالبات في الجامعة بما في ذلك الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة حتى تتم العملية التعليمية بيسر وسهولة وفق أعلى معايير الجودة، مع تكثيف الإجراءات الأمنية وكاميرات المراقبة للحفاظ على أمن وسلامة الحرم الجامعي ومنسوبيه.

(١٠) الأخذ في الاعتبار عند وضع اللوائح الجامعية ضرورة إشراك متخصصين في الأنظمة؛ لإثراء هذه النصوص بما يناسبها ويجنبها الثغرات القانونية المحتملة.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- (١) ابن القطاع: كتاب الأفعال: ابن القطاع، ط. عالم الكتب، بيروت، الأولى: ١٤٠٣هـ.
- (٢) ابن جماعة: تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، ابن جماعة.
- (٣) ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر.
- (٤) ابن قدامة: المغني، ابن قدامة، ط. دار عالم الكتب، الرابعة: ١٤١٩هـ، ت. د. عبد الله التركي - د. عبد الفتاح الحلو.
- (٥) ابن قيم الجوزية: إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان، لابن قيم الجوزية، تحقيق محمد الفقي، مكتبة عاطف، القاهرة.
- (٦) ابن قيم الجوزية: مفتاح دار السعادة، ابن قيم الجوزية.
- (٧) ابن منظور: لسان العرب: ابن منظور، ط. دار صادر، بيروت، ط الأولى.
- (٨) إيهاب بن فؤاد بن عبدالوهاب حلواني، الحماية النظامية لحق المؤلف والحقوق المجاورة: تأصيلاً وتطبيقاً في النظام السعودي، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية - مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية، السنة ٢٥، العدد ٥٣، السودان، ١٤٤٣هـ/ مارس ٢٠٢٢م.
- (٩) تركي رابح، أصول التربية والتعليم، ط ١ الجزائر ديوان المطبوعات الجامعية، ١٩٩١.
- (١٠) الحسين بن مسعود البغوي: شرح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي.

- (١١) الراغب الأصفهاني: مفردات ألفاظ القرآن: الراغب الأصفهاني، ط. دار القلم، دمشق، الثانية: ١٤١٨هـ، ت، صفوان عدنان داودي.
- (١٢) زكي محمد شناق: الوجيز في نظام الإجراءات الجزائية السعودي، الدكتور زكي محمد شناق، الطبعة الثانية، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
- (١٣) الزمخشري: أساس البلاغة: الزمخشري، ط. دار المعرفة، لبنان، ت. عبد الرحيم محمود.
- (١٤) عيد بن مسعود الجهني: مجلس الوزراء في المملكة العربية السعودية، عيد ابن مسعود الجهني، مطابع المجد التجارية: الرياض: ط. ١، ١٤٠٤هـ.
- (١٥) الفيروز آبادي: القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي.
- (١٦) الفيروز آبادي: بصائر ذوي التمييز غي لطائف الكتاب العزيز، الفيروز آبادي.
- (١٧) محمد بن إسماعيل البخاري: صحيح البخاري، المؤلف: أبو عبد الله محمد ابن إسماعيل البخاري الجعفي، المحقق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- (١٨) محمد داخل المطيري: نظام حماية المرافق العامة وضرورة تطبيقه، نشر وزارة الشؤون البلدية والقروية، ١٤٠٨هـ.
- (١٩) محمد ظفران: الحماية الشرعية والنظامية للموظف العام، محمد ظفران.
- (٢٠) محمد عبد الله المرزوقي: السلطة التنظيمية في المملكة العربية السعودية، محمد عبد الله المرزوقي، العبيكان: الرياض، ط. ١، ١٤٢٥هـ.

- (٢١) محمد منير مرسي، التعليم المعاصر قضايا واتجاهات، ط١، دار النهضة العربية، د ب د س.
- (٢٢) مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها، عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
- (٢٣) نهاد فاروق عباس محمد، الآليات القانونية لاقتضاء حق المؤلف في النظام السعودي، مجلة الفكر الشرطي، القيادة العامة لشرطة الشارقة - مركز بحوث الشرطة، المجلد ٣١، العدد ١٢٣، الإمارات، ١٤٤٣هـ / أكتوبر ٢٠٢٢ م.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١١٨٤	المقدمة
١١٩١	المبحث الأول : ماهية الحماية النظامية للطالب في جامعة أم القرى، ويشتمل على أربعة مطالب :
١١٩١	المطلب الأول: همية العلم في الشريعة الإسلامية
١١٩٥	المطلب الثاني: مفهوم الحماية النظامية. ويشتمل على ثلاثة فروع :
١١٩٥	الفرع الأول : تعريف الحماية
١١٩٧	الفرع الثاني : تعريف النظام
١١٩٨	الفرع الثالث : تعريف الحماية النظامية .
١٢٠١	المطلب الثالث: التعريف بالطالب الجامعي. ويشتمل على ثلاثة فروع :
١٢٠١	الفرع الأول : تعريف الطالب .
١٢٠٢	الفرع الثاني : تعريف الجامعة
١٢٠٣	الفرع الثالث: تعريف الطالب الجامعي.
١٢٠٥	المطلب الرابع: التعريف بجامعة أم القرى ومكانتها العلمية.
١٢١١	المبحث الثاني : الأحكام الموضوعية للحماية النظامية للطالب الجامعي ، ويشتمل على ثلاثة مطالب :
١٢١٢	المطلب الأول: أنواع الحماية النظامية للطالب الجامعي.

الصفحة	الموضوع
١٢٢٣	المطلب الثاني: صور الحماية النظامية للطلاب الجامعي.
١٢٢٨	المطلب الثالث: جهود جامعة أم القرى في تحقيق الحماية النظامية للطلاب الجامعي. ويشتمل على فرعين :
١٢٢٨	الفرع الأول: صور حماية الطالب الجامعي في جامعة أمة القرى
١٢٣٦	الفرع الثاني : جهود جامعة أم القرى في حماية الطالب الجامعي
١٢٤٤	الخاتمة
١٢٤٧	المصادر والمراجع
١٢٥٠	فهرس الموضوعات